Pakistan - Islamabad
International Islamic University
Faculty of Shari`ah & Law

باكستان – إسلام أباد
الجامعة الإسلامية العاطية
كلية الشريعة والقانون

إدارة المخاطر
في
المصرفية الإسلامية

(بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الدكتوراة في الشريعة وأصول الفقه)

تحت إشراف:

سعادة الدكتور : قاسم أشرف نور

(أسعد الله أوقاته وأدام علاه)

إعداد الطالب:

محمد نقيب محمد ياسين الأفغاني

(حفظه الله ورعاه وسدد خطاه)

المجلد الأول

العام الجامعي

2015م

Pakistan - Islamabad
International Islamic University
Faculty of Shari`ah & Law

باكستان – إسلام أباد
الجامعة الإسلامية العاطية
كلية الشريعة والقانون

إدارة المخاطر
في
المصرفية الإسلامية

(بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الدكتوراة في الشريعة وأصول الفقه)

تحت إشراف:

سعادة الدكتور : قاسم أشرف نور

(أسعد الله أوقاته وأدام علاه)

إعداد الطالب:

محمد نقيب محمد ياسين الأفغاني

(حفظه الله ورعاه وسدد خطاه)

المجلد الثاني

العام الجامعي

2015م

بسم الله الرحمن الرحيم

(سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا
إنك أنت العليم الحكيم)
اللهم علمنا ما ينفعنا
وانفعنا بما علمتنا

دعاء

يا ربّ!

(اللّهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك
إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم).

يا ربّ!

لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت، ولا أصاب باليأس إذا فشلت، بل ذكرني دائماً بأن التسامح
هو أكبر مراتب القوة، وأن حب الانتقام هو أول مظاهر الضعف

يا ربّ!

إذا جردتني من المال أترك لي الأمل، وإذا جردتني من النجاح أترك لي العناد حتى أتغلب على الفشل
وإذا جردتني من نعمة الصحة أترك لي نعمة الإيمان

يا ربّ!

إذا منحتني مالاً فلا تأخذ به سعادتي، وإذا منحتني قوة فلا تأخذ بها عقلي، وإذا منحتني نجاحاً
فلا تأخذ به تواضعي، وإذا منحتني تواضعاً فلا تأخذ به اعتزازي بكرامتي

يا ربّ!

إذا أسأت إلى الناس فامنحني شجاعة الاعتذار، وإذا أساءوا
إليّ فامنحني شجاعة العفو والغفران

يا رب!

أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي ولا إلى أحد من
خلقك طرفة عين ولا أقل من ذلك

يا رب!

أسألك الإخلاص في القول والعمل، وأسألك أن تجعل هذا العمل خالصاً
لوجهك الكريم وأن تنفع به إياي وسائر المسلمين

آمين يا ربَّ العالمين

إهداء

(Dedication)

أهدي ثمرة جهدي المتواضع هذا:

- إلى من قال فيهما عز من قائل: (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِوَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا)، **أمي** الحنون الغالية –حفظها الله– التي تعبت وسهرت من يوم حملتني حتى أوصلتني إلى قمة النجاح، وغرَّست فيَّ روح العمل والأخلاق، و**أبي** الشفيق العزيز –رحمه الله– الذي أخذ بيدي لأصل إلى غايتي وأمدني بالدعم والهمة، وطالما سعى لتذليل العقبات في سبيل حصولي على الدراسات العليا، وكان مناه نجاحي وفرحتي، وأرجو أن أكون لهما الولد الصالح الذي يدعو لهما بالمغفرة والرحمة.
- إلى زوجتي الحبيبة ورفيقة دربي التي كان لها الفضل الكبير –بعد الله تعالى– في إكمال مسيرتي العلمية بمشاركتها لي في أفراحي وأحزاني، بل في توفير الأفراح والأجواء الهادئة لي، وتفردها في تحمل أحزانها وأحزاني.
- إلى أنوار البيت جميع إخوتي وأخواتي، وأخص منهم بالذكر (وسيم وسعيد) وإلى لآلئ البيت أفراد عائلتي الكريمة من أبنائي وبناتي الأعزاء (إيمان، نبيل، حمزة، أسامة، حذيفة، فاطمة، سمرين، ....).
- إلى كل من علمني كلمة حق، ودين، وعلم، مشايخنا الكرام، ومعلميّ بالإبتدائية وأساتذتي الأفاضل في كل الأطوار(المتوسطة والثانوية) بمكة المكرمة، و(الجامعية) بالمدينة المنورة، وإلى جميع أساتذة الجامعة الإسلامية العالمية المباركة بإسلام آباد وسائر الموظفين فيها، وعلى وجه الخصوص أعضاء هيئة التدريس بكلية الشريعة والقانون والعاملين بها.
- إلى زملائي في الفصل وكل من لقيت بهم طوال مسيرتي العلمية الذين جمعني بهم الحب في الله تعالى والإنضواء تحت راية طلب العلم الشرعي.
- إلى كل من يتصفح هذه الأطروحة ويأمل أن ينتفعه بشيء منها.

محمد نقيب الأفغاني

الشكر والتقدير

فمن منطلق قول الله تبارك وتعالى: (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ)[1] واعتراف البحتري لذلك في قوله:

لئن أنا لم أشكرْكَ نعماك جاهداً *** فلا نلت نعمى بعدها توجبُ الشكرا[2]

وقوله تعالى: (وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ)[3]، وتصديق البحتري لذلك بقوله:

سأجهدُ في شكري لنعماك إنَّني *** أرى الكفرَ بالنَّعماءِ ضرباً من الكفرِ[4]

وقول أبي العيناء في ذلك: شُكركَ معقودٌ بإيمانِ *** حكّمَ في سرّي وإعلاني

عقدُ ضميرٍ وفمٍ ناطقٍ *** وفعلُ أعضاءٍ وأركانِ[5]

(فاللهم ربنا أوزعنا أن نشكر نعمتك التي أنعمت علينا وعلى والدينا وأن نعمل صالحاً ترضاه وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين)، فأحمد الله سبحانه العلي القدير أولاً وآخراً وأشكره على جزيل نعمته ووافر عطائه وله الشكر على توفيقه وإحسانه وخيراته وأفضاله حمداً وشكراً يليق بجلاله ويبلغنا -بفضله- رضاه ، كما أشكره سبحانه على توفيقه لي في إنجاز هذا العمل وأسأله جلَّ في علاه أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن يوفقنا جميعاً لما فيه صلاح الدنيا والدين، وخير الإسلام والمسلمين.

قال شاعر: ما زلتَ تُحسنُ ثمَّ تُحسنُ عائداً *** وأعودُ شاكرَ نعمة فتُعيدُ

فتزيدُني نعماً وأشكر جاهداً *** فكذاك أنت تزيدُني وأزيدُ[6]

ومراعاة لقول الحبيب عليه الصلاة والسلام: (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) أتقدم بخالص شكري وامتناني وتقديري للجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد الصرح العلمي الشامخ ممثلة في معالي مديرها ووكلائه، وسائر الأساتذه والإداريين –وفقهم الله جميعاً لكل ما فيه خير الإسلام والمسلمين- كما أود أن أقدم خالص شكري وتمنياتي وودي لكلية الشريعة والقانون ممثلة في عميدها الأستاذ الدكتور محمد طاهر حكيم، ورئيسي: قسم الشريعة والقانون بها، والدكتور محمد منير (رئيس قسم البحوث والدراسات العليا)، وجميع مشايخي الذين تتلمذت وأتتلمذ على أيديهم، كما أحبذ انتهاز هذه الفرصة للامتنان والاعتراف بالجميل لكل من أعانني في إنجاز هذا العمل علمياً ومعنوياً ومادياً ،سائلاً المولى جل وعلا أن يتكفل بجزائهم عني جميعاً خيراً.

ويطيب لي أن أتقدم بجزيل الشكر الدكتور/ قاسم أشرف نور –حفظه الله- الذي تفضل مشكوراً بالإشراف على هذا البحث المتواضع، وعلى ما بذله لي من علمه ووقته وجهده أثناء قراءته لهذا البحث ومتابعته له، وإبداء إرشاداته وتوجيهاته وملاحظاته القيمة عليه، ولقد أعجبني منه – بالإضافة إلى تقواه وورعه وعلمه ومعرفته – دماثة خلقه، وإخلاصه وتواضعه وتلطفه ومعاملته لطلابه معاملة الوالد لأولاده، والذي كان له الفضل الكبير –بعد الله تبارك وتعالى- في إنجاز هذا العمل.

وأقول متمثلاً قول أحمد بن أبي فنن:

الله يعلم أنني لك شاكرٌ *** والحرُّ لفعل الجميلِ شكورُ[7]

---

1. سورة إبراهيم، آية رقم(7).
2. المنتحل للثعالبي (20). وكأنه اقتباس من قوله سبحانه وتعالى: (لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد).
3. سورة النمل، آية رقم(40).
4. المنتحل لعبدالملك بن محمد بن إسماعيل أبي منصور الثعالبي (20).
5. المنتحل للثعالبي (20).
6. اقتباس من قوله تبارك وتعالى: (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ)، سورة إبراهيم، آية رقم(7).
7. المرجع السابق (24).

(المقدمة – INTRODUCTION)

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)[1]، (يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[2]. (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا*[3])[4].

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة[5]، "وكل ضلالة في النار".[6]

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين، أما بعد!

فمعدُّ هذه الأطروحة المتواضعة المعنونة بـ(**إدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية – Risk Management in Islamic Financial System**)، أتشرف بعرضها على هيئة المراجعة (المناقشة) والتحكيم الموقرة؛ بقصد الحصول مشكوراً على تقييمها العادل للأطروحة واعتمادها منها، ليتسنى لي بعد ذلك –بفضل المولى جل وعلا– مواصلة السير في المسيرة العلمية المباركة بجد واجتهاد ومثابرة أكبر.

وفي الأسطر القليلة القادمة أود إلقاء شئ من الضوء على موضوع البحث أملاً في اتضاح صورة المسألة أكثر فأكثر، وسيقتصر حديثي حول الموضوع في هذا المقام على بيان المقصود بالمخاطر وإدارتها في المصرفية الإسلامية، ويعقبه شئ من التنويه على أهمية التعرف عليها.

(المقصود بموضوع البحث)

المخاطر هي ظواهر وأحداث تهدد إنجاز الأهداف، وقد تؤثر سلباً على استمرارية المؤسسة الهادفة إلى تحقيق رسالتها.

وأما المخاطر المصرفية فهي: ظواهر وأحداث تؤدي إلى خسارة مؤسسة مالية، أو تعيقها دون الحصول على العائد المتوقع المقبول.

---

[1] . سورة آل عمران، الآية رقم (102).

[2] . سورة النساء، الآية رقم (1).

[3] . سورة الأحزاب، الآيتان (70، 71).

[4] . رواه أبو داود (591/2، 592)، والترمذي (404/3، 405)، والنسائي (89/6، 90)، وابن ماجة (609/1، 610)، وأحمد (392/1)، عن ابن مسعود –رضي الله عنه– ، وهذه الخطبة تسمى: (خطبة الحاجة) وهي تشرع بين يدي كل خطبة: جمعة، أو عيد، أو نكاح، أو درس أو محاضرة، أومؤلّف. انظر: خطبة الحاجة للشيخ ناصر الدين الألباني – رحمه الله – (31)، والسلسلة – الصحيحة – أيضًا – له رحمه الله (3/1).

[5] . رواه مسلم في صحيحه (592/2) عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنه –.

[6] . زادها النسائي في سننه (189/3)، وقال الألباني – رحمه لله –: "سندها صحيح". انظر: تخريج المشكاة (5/1)، صحيح سنن النسائي (346/1).

وأما عن إدارة تلكم المخاطر، فيقصد بها: النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر أو الخسائر غير متوقعة وغير مخطط لها وتخفيضها إلى مستويات مقبولة.

أو بعبارة أخرى: هي ممارسة لعملية اختيار نظامية لطرق ذات تكلفة فعالة من أجل التقليل من أثر تهديد معين على المنظمة أو المؤسسة المالية.

(أهمية موضوع البحث)

وبما أن موضوع إدارة المخاطر المصرفية تتعلق بالاقتصاد، فيستمد أهميته من أهمية الاقتصاد البالغة[1] في حياة الأمم والشعوب، القديمة والحديثة، في نهوضها ونكوسها، فبمثل هذه الدراسات تتمكن الشعوب من تقوية اقتصادياتها وتجنبها مما يضعفها.

وقد أشار الدكتور محمد العجلوني إلى أن أهمية الاقتصاد الإسلامي والمصرفية الإسلامية في الآونة الأخيرة تكمن في ثلاثة عوامل الآتية؛ الأول: الانتشار المتسارع للبنوك الإسلامية في العالمين العربي والإسلامي، والثاني: الاهتمام المتزايد بالفكر العربي والإسلامي، ومنه الفكر الاقتصادي والمصرفي الإسلامي كرد فعل ودفاع عن الهوية والثقافة القومية في مواجهة العولمة والانفتاح والتحرر، والثالث: اهتمام الغرب بالإسلام والفكر الاقتصادي والمصرفي الإسلامي كمصادر جديدة بالنسبة لهم للمعرفة الإنسانية التي يمكن الاستفادة من مكوناتها في تجديد نظمهم الاقتصادية والمصرفية التقليدية التي استنفذت أغراضها المرحلية، وكجزء من البحث عن أدوات مالية ووسائل تمويلية جديدة تلائم التطورات المعاصرة في هياكل منظمات الأعمال وتدعم الأسواق المالية بأشكال استثمارية غير تقليدية.[2]

وأما عن أهمية إدارة المخاطر بخصوصها كعلم مستقل بذاته، فإنه يمكن القول بأن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها هي من العوامل الرئيسة في نجاح سائر المصارف والبنوك ولاسيما الإسلامية منها، وازدهارها وتحقيقها لأهدافها، وقد عدّها البعض بمثابة صمام الأمان للمؤسسات المالية، فبالوقوف على المخاطر المتوجهة على تعاملات المصارف والتعرف عليها، وبالتالي إدارتها وإيجاد حلول مناسبة لها يستبعد تعرض المصارف إلى الكساد أو الخسائر التي قد لا تتمكن معها من المضي قدماً في أداء مهامها، لأنه إذا كان الدخول في المخاطرة المقصود به الحصول على أرباح أعلى إلا أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة –فضلاً عن عدم العلم بها– قد يؤدي إلى فقدان العائدات والفشل في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للبنك، لذا فإن الفهم الصحيح لإدارة المخاطر المصرفية، والتقويم الذاتي للمخاطر وإجراءات الرقابة عليها هي السبيل إلى نجاح المصارف وإبعادها عن الفشل والخسائر الفادحة.

ويقول شادي البجيرمي: "... لذلك أصبح الشغل الشاغل للمصارف والمؤسسات المالية الدولية إدارة هذه المخاطر وإحكام السيطرة عليها، فمعرفة المخاطر المصرفية وتقييمها ومعالجتها هي من العوامل الرئيسية في نجاح المصارف وتحقيق أهدافها، وإذا كان المقصود بالدخول في المخاطرة هو تحقيق أرباح أعلى، فإن عدم إدارتها بطريقة صحيحة قد يؤدي إلى فقدان هذه الأرباح والفشل في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمصرف".[3]

---

[1]. وَلهذا نجد كتب الفقهاء والمحدثين متضمنة بكتاب البيوع، والْمَقْصُودُ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ بَيَانُ الْحَلَالِ الَّذِي هُوَ بَيْعٌ شَرْعًا، وَالْحَرَامِ الَّذِي هُوَ رِبًا (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) [البقرة: 275]، وَلِهَذَا "قِيلَ لِمُحَمَّدٍ أَلَا تُصَنِّفُ فِي الزُّهْدِ شَيْئًا قَالَ صَنَّفْت كِتَابَ الْبُيُوعِ، وَلَيْسَ الزُّهْدُ إلَّا اجْتِنَابَ الْحَرَامِ وَالرَّغْبَةَ فِي الْحَلَالِ". البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (263/16).

[2]. البنوك الإسلامية –أحكامها ومبادؤها وتطبيقاتها المصرفية–، د. محمد العجلوني (27-28).

[3]. دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر، شادي صالح البجيرمي (2).

فمعرفة المخاطر ومكامنها، وبالتالي رصدها وقياسها وإدارتها إذاً هي أدوات قياسية هامة لابد منها لكلّ رئيس ناجح أو مسئول واعٍ أو مدير شركة أوعضو لجنة.

إذن فهذا مبحث من أهم مباحث فقه المعاملات المالية الجديرة بالعناية والاهتمام والدراسة والبحث والإلمام، فقد شغل في الآونة الأخيرة صفحات الجرائد والمجلات، وأصبح موضع بحث المحافل والجلسات، وقد انعقدت وتنعقد من أجله المؤتمرات والندوات، وحظي لدى الكتاب والباحثين المعاصرين باهتمام كبير، وبرزت أهميته بشكل غير مسبوق، والحاجة إليه ظهرت بصورة غير مألوفة في هذه العصور الأخيرة؛ لكثرة المصارف والمؤسسات المالية وتنوعها، واختلاف نشاطاتها وتعاملاتها، وتعدد مجالات عملها ومصادر أموالها، وتشعب طرائقها وأساليبها، وازدياد تعرضها للمخاطر والمخاوف.

[أبرز الأسباب الباعثة على اختيار موضوع البحث]

- لأهمية المواضيع الاقتصادية وجدواها في العصر الحاضر.
- حاجة المواضيع الاقتصادية للبحث والدراسة المتأصلة.
- لكون المخاطر وإدارتها موضوع الندوات والمؤتمرات منذ فترة من الزمان.
- لكون المصارف الإسلامية في سبيلها إلى خلق نفسها وفرض وجودها في خضم الأزمة الاقتصادية العالمية الحالية القائمة، فأردت بالبحث في المخاطر المتوجهة إلى تعاملات المصرفية الإسلامية، وبيان حلولها وإدارتها؛ لئلا تتأثر بها، فتؤول إلى ما آلت إليه المصارف التقليدية.
- لكون موضوع المخاطر وإدارتها في المصرفية الإسلامية مع أهميته بحاجة إلى مزيد من البحث والدراسة؛ لأنه لم يكتب فيه مؤلف يشفي الغليل، ويغني عن غيره، بلم جوانب الموضوع، وجمع شتاته، وتقعيد قواعده، وتأسيس أسسه.
- لكون المخاطر لم تحظ بالاهتمام اللازم في أدبيات الاقتصاد الإسلامي على الرغم من أن الخطر هو المحور والأساس لنموذج الاستثمار والصيرفة الإسلامية، والمشاركة في المخاطر هو المبرر للربح وقد أدى ذلك إلى النتائج التالية[1]:

1. غلبة صيغ التمويل المضمون والمنخفض المخاطر ، إذ شكلت المرابحة والتأجير التمويلي غالبية أصول المؤسسات المالية الإسلامية حتى وصلت إلى أكثر من (90%) من أصولها على الرغم من وجود صيغ وأدوات تمويل إسلامية مرتفعة المخاطر مثل المضاربة والمشاركة؛ وذلك لعدم وجود دراسات لتقييم وقياس وتسعير المخاطر في تلك الأدوات، وهو متطلب سابق الإمكانية استعمال وتسويق تلك الأدوات؛ لذلك كان استخدام سندات القراض أو صكوك المشاركة أو شهادات التأجير أو الأدوات الأخرى المبنية على المشاركة في المخاطر محدوداً وهامشياً، والاستمرار في هذا الوضع سوف يؤدي إلى شيوع المديونية في المجتمع، وندرة الإنتاجية.
2. أدى عدم وجود مشتقات وأدوات مالية إسلامية للتحوط وإدارة المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المالية الإسلامية أو مؤسسات الأعمال الملتزمة بالمعاملات الإسلامية إلى انسحاب تلك المؤسسات من المعاملات المالية ذات المخاطر المرتفعة وهذا يقلل دورها ومساهمتها في النظام المصرفي وبذلك يصبح دورها هامشياً في الاقتصاد ويقلل من مقدرتها على إدارة أصولها وخصومها بكفاءة، وهذا يرفع من تكلفتها، وبالتالي لا تستطيع منافسة المؤسسات المالية التقليدية وبالتالي ومع الانفتاح الاقتصادي والعولمة يجب أن تختفي لفسح السوق للمؤسسات الأكثر كفاءة.

[1]. انظر: إدارة مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية، أ. خالدي خديجة، أ.د عبدالحفيظ بلعربي، أ.د غالب عوض الرفاعي (30،31).

3. أدى ذلك إلى لجوء بعض المؤسسات المالية الإسلامية إلى استخدام بعض المشتقات المالية التقليدية للتحوط مثل العقود الآجلة والمستقبليات وللتحوط من التقلب في أسعار العملات.

قال الأستاذ عبدالكريم قندوز: "يعتبر موضوع التحوط وإدارة المخاطر من المواضيع ذات الأهمية البالغة في مجال الصناعة المالية خاصة في ظل ما يعرفه عالم المال والأعمال من تزايد مطرد في المخاطر خاصة خلال العقد الأول من القرن الواحد والعشرين، وفي الوقت الذي يبحث العالم اليوم عن منقذ يبدو الفرصة مواتية للاقتصاد الإسلامي لاثبات أنه يمكنه إعطاء البدائل الأفضل عما هي متاحة الآن، لكن ذلك الأمر يوقع مسؤولية كبيرة على عاتق الباحثين في الاقتصاد الإسلامي من أجل تأصيل موضوع التحوط وإدارة المخاطر في الاقتصاد الإسلامي وإيجاد إطار موضوعي تنتظم فروعه ومسائله ويقدم رؤية واضحة تحدد ما تمتاز به النظرية الاقتصادية الإسلامية مقارنة بالنظريات الاقتصادية المعاصرة، ووفقاً لهذه الرؤية يمكن إيجاد وتطوير مناهج للتحوط وإدارة المخاطر ومن ثَم تطوير أدوات ومنتجات مالية تنقل تلك المبادئ من حيز التنظير إلى حيز التطبيق والممارسة على نحو يلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية ويحقق الكفاءة الاقتصادية من دون تفريط في المصداقية الشرعية وهو ما تشتد الحاجة إليه في الجانب التطبيقي...، فبالرغم من التطور الذي عرفته المؤسسات المالية الإسلامية، فإن المنتجات الإسلامية بما فيها ما يتعلق بإدارة المخاطر تعاني من قصور لا يتوافق مع حجم السوق الإسلامية... وموضوع المخاطر في نظرية التمويل الإسلامية ما يزال بحاجة إلى بحث سواء على مستوى التأصيل (التنظير) أو على مستوى التطبيق، أما من حيث التأصيل فإن موضوع التحوط وإدارة المخاطر ما يزال بحاجة إلى إطار موضوعي تنتظم فروعه ومسائله ويقدم رؤية واضحة تحدد ما تمتاز به النظرية الاقتصادية الإسلامية مقارنة بالنظريات الاقتصادية المعاصرة...، لاشك أن موضوع التحوط وإدارة المخاطر من المواضيع الهامة التي ينبغي الاعتناء بها في نظرية التمويل الإسلامية بشكل عام بما يتيح إمكانية وضع الأسس والمعايير الاقتصادية والشرعية التي تحكم هذا العمل، خاصة أنه سيضمن بقاء المؤسسات المالية الإسلامية في عصر سمته الأساسية زيادة حجم المخاطر وحدتها ومدى تكرارها وسرعة انتشارها، وعموماً فإن المتتبع للموضوع يلحظ اهتماماً متزايداً من طرف المؤسسات المالية الإسلامية والمنظرين في مجال التمويل والصيرفة الإسلامية بهذا الجزء من نظرية التمويل وهو التحوط وإدار المخاطر ولعل ذلك يظهر جلياً من خلال المؤتمرات والندوات التي أصبحت تخصص له بالإضافة إلى إسهامات الباحثين من خلال الدراسات والأبحاث... إن المتأمِّل في واقع التغيرات الاقتصادية التي يشهدها العالم يلاحظ أن الاقتصاد العالمي أصبح اليوم يواجه مخاطر كبيرة ومتعاظمة أصبحت تهدد المكاسب التي تحققت خلال عقود، وهو الآن يبحث عن بدائل وحلول جديدة وهو على استعداد لقبولها ما دامت تحقق أهدافه، ولعل واقع المؤسسات المالية التقليدية يبيِّن ذلك حيث توجهت الكثير منها إلى استخدام أدوات تمويل إسلامية... لهذا تبرز الفرصة مواتية لإعطاء البديل الإسلامي في مجال التحوط وإدارة المخاطر".[1]

ويقول –أيضاً– وهو يحكي عن الدكتور محمد علي القري: "... أن موضوع المخاطر وما ارتبط لم يحظ بكثير اهتمام من طرف المصارف الإسلامية، خاصة أن المخاطر ما فتئت تتزايد مع التطورات التي يشهدها العالم، كترابط أسواق المال العالمية وتتكامل المنظومة المالية العالمية".[2]

---

[1]. إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية من الحلول الجزئية إلى التأصيل، عبدالكريم أحمد قندوز (3-6)، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، والذي أقامته دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، خلال الفترة (31 مايو – 3 يونيو/ 2009م).

[2]. المرجع السابق (10-11).

ويقول الباحثان طارق الله خان وحبيب أحمد: "إن إدارة المخاطر هي إحدى مجالات البحث المهملة في التمويل الإسلامي[1]...، تعمل نظم إدارة المخاطر على تقوية المؤسسات المالية، ولهذا فإن إدارة المخاطر بحاجة إلى إعطائها الأولوية في برامج البحوث والتدريب".[2]

فأرى لزاماً أن تتوجه الموارد إلى البحث في إبتكار وتطوير صيغ وأدوات التحوط والإدارة الحقة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تمكّن المؤسسات المالية الإسلامية ومؤسسات الأعمال الملتزمة بالضوابط الشرعية من التحوط وإدارة المخاطر التي تتعرض لها أصولها وخصومها، لتساعدها في المضي قدماً في خدمة العباد والبلاد ومواكبة متطلبات العصر، ومواجهة التحديات والتقلبات.

وأرى من اللازم الإلمام والإحاطة بهذا الموضوع الذي لا غنى عنه للشركات والمشتركين، ولا المصارف والمودعين والمستثمرين، جماعات أو أفراداً؛ لدرك الحدود ومعرفة القيود لسير التعاملات بشكل سليم، وتجنبها من التعرض إلى المخاطر والخسائر؛ فلذا وددت أن أدلو بدلوي في هذا الجانب سائلاً المولى جل شأنه وعز جنابه أن يوفقني وجميع المسلمين إلى ما فيه صلاح الدنيا والدين.

(الدراسات السابقة – LITERATURE REVIEW)

هنالك العديد من الكتب والبحوث الاقتصادية، العربية منها والأجنبية التي تطرقت إلى موضوع المخاطر المصرفية وإدارتها، وتناولته بالبحث والدراسة بشكل أو بآخر ويمكن تصنيف تلك الكتب والبحوث إلى سبعة أصناف[3]:

الصنف الأول: الكتب الفقهية القديمة منها والحديثة.

الصنف الثاني: الكتب المتخصصة في المخاطر العامة المتوجهة للبنوك التقليدية.

الصنف الثالث: الكتب المتخصصة في دراسة المخاطر المتوجهة للمصرفية الإسلامية.

الصنف الرابع: أوراق العمل المقدمة لجهات مختلفة لهذا الغرض.

الصنف الخامس: الكتب الاقتصادية العامة التي تتناول المخاطر بالبحث والدراسة.

الصنف السادس: الكتب التي تتحدث عن الرقابة الشرعية والإدارية للمصارف والمؤسسات المالية.

الصنف السابع: الكتب العامة حول إدارة البنوك والمؤسسات المصرفية.

فنخلص من السرد والتصنيف السابق للكتب والمؤلفات والبحوث إلى النتائج الآتية:

أولاً: إن كتب الصنف الأول عبارة عن الكتب الفقهية العامة تتحدث عن المواضيع الفقهية العامة ومنها المعاملات المالية، وهي وإن كانت تتضمن في ثناياها مبادئ وضوابط هامة لإدارة المخاطرة إلا أنها بحاجة إلى المطالعة الوافية والدراسة الواقعية

---

[1]. إدارة المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، طارق الله خان وحبيب أحمد (193) ترجمة: د. عثمان بابكر أحمد، مراجعة: د. رضا سعدالله، ورقة مناسبات رقم (5)، ضمن سلسلة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، جدة (1423هـ).

[2]. المرجع السابق (196).

[3]. وقد ضمنت كل صنف من هذه الأصناف الستة المذكورة مؤلفات وبحوث تناسبه، وهي مذكورة في الأطروحة، بيد أني حذفتها خشية الإطالة ولئلا تحدث ملالة.

الواعية لاستخراج تلك القواعد والضوابط منها، وتلك المؤلفات على شكلها المتوفر لا يمكن الاستفادة الكبيرة منها في هذا المجال الحيوي، وبالتالي لا تقدم خدمة علمية بالغة الأهمية والأثر.

ثانياً: وأما الصنف الثاني وإن كان قد وجد ضمنه مؤلفات تناولت موضوع إدارة المخاطر بشكل مقبول شيئاً ما إلا أنها لم تشمل ما نحن بصدد دراسته لكونها اقتصرت على المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية، ومن المعلوم –كما سبق أن بينا– أن هنالك الكثير من المخاطر تنفرد المصارف الإسلامية لتعرضها، وتختلف طبيعة تعرضها لكثير من المخاطر التي تشتركان في التعرض لها.

ثالثاً: وأما مؤلفات الصنف الثالث فهي وإن كانت متخصصة في المخاطر المتوجهة نحو المصرفية الإسلامية بيد أنه ليس مؤلَّف منها يجمع شتات هذا الموضوع في موضعٍ واحد ويلم متفرقه في موطن مستقل، فالبعض منها مختص بدراسة نوع معين من أنواع المخاطر، بينما البعض الآخر منها عرضت بعض ما يمكن أن يكون بمثابة أدوات مساعدة لإدارة المخاطر، والبعض الآخر منها ليس في الحقيقة إلا استراتيجيات لهذا العمل.

رابعاً: وأما الصنف الرابع فهو عبارة عن أوراق العمل المقدمة من قبل عدد من الباحثين لجهات مختلفة ومؤتمرات عديدة لهذا الغرض، وليس ورقة عمل منها تعد بمثابة كتاب شامل وجامع في هذا الخصوص.

خامساً: وأما المؤلفات التي تضمنها الصنف الخامس فهي قد تناولت موضوع المخاطر وإدارتها بصورة استثنائية، بحيث أشارت بعضها في ثناياها إشارات إلى بعض أنواع المخاطر المصرفية العامة وإدارتها، والبعض الآخر منها ألقت الضوء على بعض المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية وبينت طرق إدارتها، في حين أن بعض تلك الكتب قد مرت مرور كرام على ذكر بعض أنواع المخاطر دون التعرض لبيان إدارتها.

سادساً: بينما الصنفان الآخران، فمؤلفاتهما وإن كانت ذات صلة بموضوع إدارة المخاطر إلا أنها ليست نصاً فيه، ولا تغني بحال من الكتابة المتخصصة فيه.

[مشكلة البحث – PROBLEM OF RESEARCH]

عدم وضوح المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية، وعدم وجود مؤلفات تتولى ذكر أساليب التعامل مع المخاطر، وتبين سبل إدارتها، وتهتم بعرض طرق معالجتها.

فالدراسات التي سبقت الإشارة إليها والتي تناولت موضوع إدارة المخاطر بالبحث والدراسة فغالبيتها منحصرة –كما ذكرت– في دراستها للمخاطر المتوجهة نحو المصارف التقليدية، ومن المعلوم أن المصارف الإسلامية تنفرد ببعض المخاطر التي لا تتعرض لها المصارف التقليدية.

وأما التي تناولت منها المخاطر المتوجهة للمصارف الإسلامية فهي لم تعطها حقها ولم تشبعها بالبحث والدراسة فلم تتناول سائر المخاطر المتوجهة للمصرفية الإسلامية، كما لم تقم بالإلمام بسائر جوانب البحث.

كما أن السمة الغالبة على جلِّ تلك المؤلفات هي سرد المخاطر المتوجهة نحو المصرفية الإسلامية وقليل منها تحملت إشارات طفيفة نحو طرق إدارة تلك المخاطر بأدوات وأساليب متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مقاصدها، فتحديد الخطر مع أهميته ليس كل الأمر بل تعقب مرحلة التشخيص هذه مرحلة أكثر أهمية وهي مرحلة المداواة والمعالجة، وبدون القيام بمتطلبات المرحلة الثانية تذهب المرحلة الأولى سدى، ولا يتحقق من ورائها جدوى.

فأرجو والحال هذه أن يتميز بحثي عما سبقه من البحوث في الجوانب التالية:

أولاً: أن يكون أول بحث مستقل ومتخصص في إدارة المخاطر المتوجهة للمصرفية الإسلامية.

ثانياً: أن يكون بحثاً متعمقاً في استقصاء المخاطر المتوجهة للمصرفية الإسلامية، مع العناية الخاصة بتصنيف تلك المخاطر من حيثيات مختلفة وبيان أحكامها.

ثالثاً: أن يكون بحثاً يعتني بصورة خاصة ببيان طرق التحوط والإدارة لتلكم المخاطر، وذلك بتعقيبه كل خطر بما يناسبه من أدوات وأساليب لمعالجتها تتفق مع روح الشريعة الإسلامية السمحة ومقاصدها السامية.

(OBJECTIVE OF RESEARCH – [1]هدف البحث)

وتهدف دراسة المخاطر والبحث فيها إلى نشر ثقافة إدارة المخاطر لدى العاملين بالمصارف والمؤسسات المالية والمتعاملين معها والسلطات الرقابية والنقدية، وحتى الجمهور العام، وبالتالي خلق مجتمع مهني متماسك لمواجهة التحديات المتزايدة وتقليل المخاطر التي تواجه الجهات الإشرافية والمصارف والمؤسسات المالية.

فقد كان سيدنا الفاروق عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– يطوف بالأسواق و يقول: (لا يبع في سوقنا إلا من تفقه، وإلا أكل الربا شاء أم أبى)[2]، ويقول سيدنا علي –رضي الله عنه–: (من اتجر بغير فقه فقد ارتطم في الربا ثم ارتطم ثم ارتطم).[3]

---

[1]. فدواعي البحث والتأليف وأهدافه المشهورة بصفة عامة ثمانية كما عدَّها أبوحيان –رحمه الله– وغيره، وهي: اختراع معدوم، أو جمع مفترق، أو تكميل ناقص، أو تفصيل مجمل، أو تهذيب مطول، أو ترتيب مخلط، أو تعيين مبهم، أو تبيين خطأ، وقال جمال الدين القاسمي: "يمكن الزيادة عليها"، في حين جعلها ابن فارس في أربعة فقال: "وإنما لنا فيه: اختصار مبسوط، أو بسط مختصر، أو شرح مشكل، أو جمع متفرق"، الصاحبي في فقه اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس القزويني الرازي، وحصرها البعض الآخر في سبعة، منهم صديق حسن خان، في كتابه: أبجدية العلوم، وقال ابن حزم: "وإنما ذكرنا التآليف المستحقة للذكر، والتي تدخل تحت الأقسام السبعة التي لا يؤلف عاقل إلا في أحدها، وهي: إما شئ لم يسبق إليه يخترعه، أو شئ ناقص يتمه أو شئ متفرق يجمعه، أو شئ مختلط يرتبه، أو شئ أخطأ فيه مؤلفه يصلحه" مجموع رسائل ابن حزم (186/2)، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط: 1، (1983م)، وبنحوه منقول عن ابن خلدون في مقدمته، والمقري في أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض (34/3) ، بعد أن أشار إلى هذه المقاصد السبعة أعقبها بنظم يشملها:

ألا فاعلمنَّ أن التأليف سبعة *** لكل لبيب من النصيحة خالص

فشرح لإغلاق وتصحيح مخطئ *** وإبداع حَبْرٍ مقدم غير ناكص

وترتيب منثور وجمع مفرق *** وتقصير تطويل وتتميم ناقص

وقد يكون من أغراض التأليف المحمودة غير المذكورة، ترجمة كتاب مفيد من لغة إلى أخرى، ولاسيما في هذا العصر عصر تلاقي الحضارات وانفتاح بعضها على بعض، وتقابلها في بعض الأحيان.

وما عدا ذلك فهو لن يعدو أن يكون من باب تحبير الكاغذ وضياع وقت الكاتب والقارئ معاً، فمثل هذا لا يكون القصد من ورائه في الغالب إلا النيل على الشهرة، وما يدري هذا المسكين أنه بنفسه يسعى لإساءة سمعته، لأنه كما قال يحي بن خالد: "لا يزال الرجل في فسحة من عقله ما لم يقل شعراً أو يصنف كتاباً" معجم الأباء لياقوت الحموي (11/1)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب، بيروت، (1993م)، ويقول الخطيب البغدادي: "من صنف، فقد جعل عقله على طبق يعرضه على الناس". سير أعلام النبلاء للذهبي (281/18)، تحقيق: فئة من الباحثين، دار الرسالة، دمشق، الطبعة العاشرة، (1994م).

ثم إنه لو أوتي الملكة في البحث والتأليف وقدر على أن يؤلِّف في أحد الأغراض المذكورة أو أكثر، كان لزاماً عليه أن يكون هدفه من تأليفه خدمة الدين والملة، ونيل رضى رب البرية والحصول على الأجر والمثوبة الدنيوية والأخروية، ولا ينبغي أن يكون همه الوحيد مقتصراً على طلب الشهرة والثروة: (فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ * وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) سورة البقرة: (200–201)، ويقول العلامة محمد الخضر حسين: "فكل ساعة قابلة لأنْ تضع فيها حجراً يزداد به صرح مجدك ارتفاعاً، ويقطع به قومك في السعادة باعاً أو ذراعاً، فإن كنت حريصاً على أن يكون لك مجدك الأسمى ولقومك السعادة العظمى فدع الراحة جانباً واجعل بينك وبين اللهو حاجباً".

[2]. إتحاف المتقين (5/ 422)، الحث على التجارة والصناعة والعمل لأبي بكر الخلال (62)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (352/3)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (581/1 – 582)، تفسير الطبري (38/6)، مغني المحتاج للشربيني (22/2، 29/6).

[3]. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (352/3)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (581/1 – 582)، تفسير الطبري (38/6)، مغني المحتاج للشربيني (22/2، 29/6).

كما أن من أهداف البحث الأساسية جمع متعلقات موضوع المخاطر وإدارتها في مؤلف مستقل، بحيث يسهل معه للجميع الوصول إلى كل نوع من أنواع المخاطر التي تتعرض لها المصرفية الإسلامية والوقوف على حقيقتها، ومعرفة كيفية إدارتها.

(فرضيات البحث والأسئلة المنهجية – HYPOTHESIS / QUESTION TO BE INVESTIGATED)

- ما المقصود بالمخاطر المصرفية؟
- هل للزعم بأن المصرفية الإسلامية أعلى مخاطرة من المصرفية التقليدية حظ من المصداقية، أم عكسه هو الصواب؟
- هل حقاً أن النظام المصرفي الإسلامي وفقهاءه لم يدروا شيئاً عن المخاطر المصرفية وطرق إدارتها، وإنما هي مرهونة بابتكار العصر الحديث، ومن مفترزات التطورات الهائلة فيه.
- ما هي أبرز أنواع المخاطر العامة المتوجهة لتعاملات البنوك والمصارف؟
- ما هي أهم المخاطر التي تهدد المصرفية الإسلامية بخصوصها؟
- ما هي أهم طرق التعرف على المخاطر المصرفية، وأساليب قياسها؟
- ما هي أبرز العوامل المسببة للمخاطر المصرفية؟
- ما التدابير اللازمة اتخاذها للتجنب من الوقوع في المخاطر المصرفية؟
- ما هي الأساليب المهمة المتبعة في التعامل مع المخاطر في سبيل القضاء عليها أو تقليل حدوثها، أو تخفيف وطأتها؟
- ما المقصود بإدارة المخاطر؟
- ما مدى أهمية إقامة مشروع إدارة االمخاطر؟
- ما هي أهم عناصر مشروع إدارة المخاطر، وآلياته؟
- ما هي أبرز مهام مشروع إدارة المخاطر ومجالات عمله؟
- ما هي أبرز أدوات التحوط وإدارة المخاطر المصرفية؟
- ما هي أبرز المبادئ الأساسية والخصائص المتميزة لإدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية؟
- هل بالإمكان أن يتم يوماً رصد المخاطر المصرفية وقياسها ومعالجتها بطرق وأدوات إسلامية بحتة بعيدة عن محاكاة البنوك التقليدية وأدواتها في ذلك.
- كما أن طبيعة عمل المصارف الإسلامية تستلزم التعرض للمخاطر كما تتعرض لها البنوك التقليدية.
- كما أن الشبه النسبي (الظاهري) بين طبيعة أعمال المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية يتطلب الاشتراك في التعرض لأنواع من المخاطر.
- إن الاختلاف الجوهري بين طبيعة عمل المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية يحتم الاختلاف في نوعية المخاطر التي تتعرض لها وكيفية تعرضها لها.
- إن أدوات التحوط وإدارة المخاطر في البنوك التقليدية لا تتلاءم في معظمها مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية نظراً للاختلاف الجذري في الأسس والأهداف والمعطيات.
- إمكانية التعرف على المخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية وقياسها بالأساليب المتفقة مع أحكام الشريعة.
- إمكانية سن قوانين ولوائح ومعايير تنظم سائر الأمور المتعلقة بالمخاطر، وإدارتها ومن منظور إسلامي.

- إمكانية قيام بنك مركزي إسلامي يكون مرجعاً للمصارف الإسلامية فيما تواجهها من مشاكل وأزمات وحالات الحرج والإعسار.
- اختلاف نظرة المصرفية الإسلامية تجاه المخاطر، ومدى جوازها من نظرة المصرفية التقليدية.

(عوائق البحث)

فالعوائق التي واجهت الباحث أثناء البحث كثيرة جمة من جملتها:

- قلة باع الباحث في الموضوع، وندرة بضاعته العلمية.
- فراق عزيزين كريمين اللذين كان لهما الأثر الإيجابي الأكبر في حياتي العلمية كلها ولاسيما مرحلة إعداد البحث، أحدهما: الوالد الشفيق، جراء السكتة القلبية، والآخر: الأخ الحبيب، إثر حادث مروري، أسأل الله العلي القدير أن يجزيهما عني خير الجزاء، ويسكنهما فسيح الجنان.
- المشاكل العائلية بأنواعها المختلفة.ضياع بحثي مع الجهاز المحمول، وقد كنت أعددت جزءاً كبيراً منه، مما أثر عليّ –بعد الرضا بقضاء الله وقدره– وعلى نفسيتي وهمتي تأثيراً بالغاً، مما أدى إلى تركي للبحث وانقطاعي عن المسيرة العلمية لعدة سنوات، إلى أن استعدت –بحول الله وقوته– قوتي وهمتي، فجاء البحث بالشكل المتواضع الذي بين يدي القارئ الكريم.
- قلة المراجع وندرتها، ولا سيما المتخصصة منها في الموضوع.وهي مع ندرتها قد حظيت بسوء الإدارة، فالكتب مختلطة بعضها ببعض، فكثيراً ما تجد الكتب الفقهية موضوعة مع الكتب الحديثية، والكتب الحديثية تلقاها موضوعة في رفوف الكتب التفسيرية، وإن وجدت منها كتاباً بشق الأنفس فلا تخال نفسك أنك تجده ثانية إلا بمعجزة باهرة أو حظ وافر.
- كثرة تغير وتبدل القوانين واللوائح المصرفية المحلية والإقليمية والدولية ولاسيما التي أنا بصدد دراستها (المخاطر المصرفية) تبعاً للتقلبات السياسية الراهنة والتطورات الاجتماعية القائمة، والتقدمات الاقتصادية والتكنولوجية المستجدة.
- تعطيل الطاقة الكهربائية وانقطاعها يومياً لساعات عدة، بسبب ما تمر به البلاد من قلة ذخائر المياه والكهرباء، حتى كانت تتجاوز فترة انقطاعها في كثير من الأيام في المنطقة التي أقطنها على خمس عشرة ساعة، وغيرها من العوائق والمشاكل.

(منهج البحث)

وسأسلك في بحثي المتواضع[1] هذا، المنهج السردي[2] دون التحليلي[3]، وسأتبع فيه ما يلي:

- أعزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- أخرِّج الأحاديث النبوية الشريفة والآثار المروية عن الصحابة –رضوان الله عليهم– وغيرهم فإن كان شئ منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما أو من أحدهما، وأما إذا لم يكن فيهما أو أحدهما وقد خرَّجه بقية أصحاب الصحاح الستة، اقتصرت على تخريجه منها، وما لم تشمله الصحاح استقصيت في تخريجه كتب الحديث الأخرى، مع بيان درجته من حيث الصحة والضعف.
- أوثق التعريفات اللغوية من كتب اللغة المعتمدة.
- أوثق المصطلحات العلمية من مصادرها.
- أوثق المسائل الفقهية من مصادرها الأصلية.
- أوثق مسائل المعاملات المعاصرة من مظانها المعتمدة المتوفرة.
- أناقش المسائل الخلافية مع المقارنة والترجيح.
- أترجم للأعلام غير المشهورين، وللمشهورين –أحياناً– تنويهاً على مكانتهم الرفيعة، ومنزلتهم المرموقة.

---

[1]. أرجو ألا يُعد بحثي المتواضع هذا من باب مجرد تحبير الكاغذ؛ وإن كان فيه من الإطناب والإسهاب والتكرار الشئ الغفير ناهيك عن المثالب الأخرى من ضعف الأساليب وعدم رصانتها و ركاكة التعبيرات وعدم سلاستها، وتشتت الأفكار وعدم تسلسلها، وهو مليئ من الأخطاء الفقهية واللغوية والإملائية والمطبعية وغيرها، ولكن ذلك راجع –مع قلة بضاعتي من العلم بل وندرتها– إلى ضيق الوقت وعدم التمكن من التنقيح والتنسيق، وحتى قصرتُ عن مراجعته وإعادة النظر فيه، نظراً لأني قمت بإعداده خلال أقل من ستة أشهر مع الكم الهائل من المشاغل والأعمال، فأرجو ألا أقلَّ أن يعد من باب جمع المتفرق من أبواب البحث والتأليف وأساليبه، مع المراعاة الخاصة للبلد الذي نحن بصدد التعلُّم فيه ومستواه من العلوم الشرعية والأصالة فيها.

[2]. وقد كنت أتمنى أن أسلك فيه المنهج التحليلي الاستدلالي وأن يحظى بحثي المتواضع هذا بالاهتمام ببيان طرق العلاج والمداواة للمخاطر المصرفية بدلاً عن الاقتصار على تشخيص تلك المخاطر والاكتفاء بسردها، مما هو شائع في المؤلفات التي تم تأليفها في الموضوع، ولكن مصداقاً واستسلاماً لقول المولى جل في علاه: (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)، سورة التكوير: (29)، فقد شاءت أقدار أن تضيع أطروحتي بضياع حاسوبي المحمول في سيارة الأجرة مع شهاداتي العلمية الأصلية، عام (2011م)، وقد كنت أنجزت حوالي (80%) منها، وكنت قد بذلت –كما أظن– في إعدادها مجهوداً طيباً لم يكن به بأس، كما كنت مصمماً على إنهائها في ذلك العام وتقديمها للمناقشة، مما أدى إلى أن ينكسر قلبي وتضعف قواي، وما أعقب ذلك بعض الوفيات في أعضاء عائلتي ومنها وفات والدي –الذي كان لي عوناً معنوياً بعد الله– إثر نوبة قلبية، ومن ثم وبعد ستة أشهر من وفاة والدي توفي أخي –الذي كان لي عوناً مادياً ومالياً وعضداً بعد الله– إثر تعرضه لحادث مروري، فأُسندت أعباء إعالة الأسرة المكونة من (19) عضواً إليَّ وحدي، واستمر بعدي عن المسيرة العلمية أو أي إنجاز مذكور بخصوص الرسالة إلى أن كان شهر أكتوبر من عام (2015م) حيث استجمعت قواي واستعدت همتي، فبدأت من جديد كأني لم أكتب شيئاً من قبل في هذا الموضوع، وذلك لأني لم أكن قد طبعت من الرسالة المفقودة شيئاً كما لم أكن قد أبقيت عندي من المسودات شيئاً مما يتعلق بالبحث اتكالاً على الموجود في الجهاز، إلا اللهم بعض المراجع التي كنت قد طبعتها من الانترنت أو من مكتبة الجامعة، ولذلك فإن غالبية المواد والمعلومات التي تتضمنها هذه الأطروحة قديمة نوعاً ما.

[3]. ولن يخلو منهج السرد –بإذن الله– عن فائدة، فإني سأحاول من خلاله أن أتمكن من إيراد أكبر قدر ممكن من النصوص المتعلقة بالمخاطر المصرفية وإدارتها، لأبرهن بها سبق النظام الاقتصادي والمصرفي الإسلامي للتعرف على المخاطر المصرفية، وكفاءته العالية في تقديم الحلول وأدوات التحوط والمعالجة لإدارتها، ولألفت بها أنظار الباحثين في الاقتصاد عموماً والباحثين في الاقتصاد الإسلامي منهم خصوصاً من الاتفاقيات واللوائح والمعايير الدولية، نحو الفقه الإسلامي والنظام الاقتصادي والمصرفي الإسلامي منبع كل خير ومكمن كل صلاح، ليستعينوا به في كل ما يعرض لهم من الأزمات، ويستنبطوا منه الحل لكل ما يواجهونه من مشاكل.

(محتويات خطة البحث)

- المقدمة، وتحتوي على: بيان المقصود بموضوع البحث، وأهميته وبواعث اختياره، ومشكلته التي يعالجها، مع إلقاء النظرة على الدراسات السابقة فيه، والإشارة إلى أبرز الصعوبات والعوائق التي واجهت الباحث خلاله، وتحديد أهم أهداف البحث وفرضياته، ومن ثم ذكر المنهج الذي التزم به الباحث في طيات البحث والخطة المتبعة في ذلك.
- التمهيد حول الأحكام العامة المتعلقة بالمصرفية الإسلامية، وفيه أربعة مباحث:
  - المبحث الأول: المقصود بالمصرفية الإسلامية، ونشأتها ومراحل تطورها، وفيه مطلبان.
  - المبحث الثاني: حكم قيام المصارف الإسلامية، وأهميتها، وفيه مطلبان.
  - المبحث الثالث: المبادئ التي تقوم عليها المصرفية الإسلامية، وخصائصها والفروق الأساسية بينها وبين المصرفية التقليدية، وفيه ثلاثة مطالب.
  - المبحث الرابع: أهداف المصرفية الإسلامية وعوامل نجاحها، والتحديات التي تواجهها وحلولها، وفيه مطلبان.
- الباب الأول: عموميات حول المخاطر المصرفية وإدارتها، وفيه فصلان:
  - الفصل الأول: الأحكام العامة المتعلقة بحقيقة المخاطر المصرفية وتصنيفاتها، وفيه أربعة مباحث:
    - المبحث الأول: حقيقة المخاطر المصرفية، وفيه مطلبان.
    - المبحث الثاني: أبرز أنواع المخاطر المصرفية، وتصنيفاتها بحيثيات مختلفة، وفيه ثلاثة مطالب.
    - المبحث الثالث: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصور القديمة والحديثة، وفيه مطلبان.
    - المبحث الرابع: بعض الأحكام المتفرقة حول المخاطر المصرفية، وفيه تسعة مطالب.
  - الفصل الثاني: الأحكام العامة المتعلقة بإدارة المخاطر المصرفية، وفيه ثمانية مباحث:
    - المبحث الأول: المقصود بإدارة المخاطر المصرفية، والمصطلحات المشابهة بها، وفيه مطلبان.
    - المبحث الثاني: حكم التعرض إلى المخاطر المصرفية وحكم إدارتها والحكمة من ذلك، وفيه سبعة مطالب.
    - المبحث الثالث: أهمية التعرف على المخاطر المصرفية وإدارتها، وفيه خمسة مطالب.
    - المبحث الرابع: متطلبات إدارة المخاطر المصرفية ومقوماتها وأبرز التحديات التي تواجهها وآفاقها، وفيه سبعة مطالب.
    - المبحث الخامس: الدعائم والمبادئ الأساسية لإدارة المخاطر المصرفية، وفيه أربعة مطالب.
    - المبحث السادس: أساليب التعامل مع المخاطر المصرفية والخطوات العملية المتبعة لإدارتها، وفيه عشرة مطالب.
    - المبحث السابع: أدوات إدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية وخصائصها، وفيه تسعة مطالب:
    - المبحث الثامن: مشروع إدارة المخاطر المصرفية والإدارات العامة الأخرى ذات علاقة بها أو المساهمة في هذا الجانب، وفيه ثلاثة مطالب.
- الباب الثاني: أبرز أنواع المخاطر المصرفية وطرق إدارتها، وفيه تمهيد وفصلان:
  - الفصل الأول: أبرز أنواع المخاطر المصرفية العامة وطرق إدارتها، وفيه خمسة مباحث:
    - المبحث الأول: مخاطر البيئة الخارجية، وطرق إدارتها، وفيه ثلاثة مطالب.
    - المبحث الثاني: المخاطر القانونية، وطرق إدارتها.

- المبحث الثالث: مخاطر البيئة الاجتماعية والسمعة والمخاطر الأخلاقية، وطرق إدارتها.
- المبحث الرابع: المخاطر الناتجة جراء الحوادث والكوارث الطبيعية، وطرق إدارتها.
- المبحث الخامس: مخاطر البيئة الداخلية، وطرق إدارتها، وفيه مطلبان:

ـ الفصل الثاني: أبرز أنواع المخاطر المصرفية التي تنفرد المصرفية الإسلامية لتعرضها، وطرق إدارتها، وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: المخاطر الناتجة عن البنية الذاتية للمصارف الإسلامية، والظروف المحيطة بها، وطرق إدارتها، وفيه تسعة وعشرون مطلباً.
- المبحث الثاني: المخاطر الناتجة جراء قيام المصارف الإسلامية بأنشطة، وتعاملها بصيغ وأدوات إسلامية (المخاطر التعاقدية)، وطرق إدارتها، وفيه ثلاثة مطالب.

- الخاتمة، وتشتمل على أهم نتائج البحث، والتوصيات والاقتراحات.
- الفهارس والملحقات، وتحتوي على: فهرس الآيات القرآنية وفهرس الأحاديث النبوية الشريفة وفهرس الآثار المروية وفهرس الأبيات الشعرية وفهرس الأمثال المضروبة وفهرس القواعد الفقهية وفهرس الألفاظ الغريبة وفهرس الأعلام غير المشهورة وفهرس الأماكن والبلدان وفهرس المراجع والمصادر وأخيراً فهرس الموضوعات والمحتويات.

الخاتمة

وتشتمل على:

أبرز نتائج البحث.

أهم التوصيات والاقتراحات.

دعاء ختم المجلس.

أهم النتائج (Major Outcomes)

✍ بخصوص المصرفية الإسلامية:

- إن المصرفية الإسلامية لم تَعُد خيالاً بل واقعاً ملموساً، وحتى ضرورة ملحة.
- هنالك مقومات كثيرة تضمن –بفضل الله– تطور المصرفية الإسلامية وازدهارها.
- ما تظهر من أفضلية النظام المصرفي التقليدي وإدارته للمخاطر، إنما هو للظروف السائدة، وليس لمزية فيه، كما أن تخلف المصارف الإسلامية ليس لذاتها وإنما بسبب الأوضاع غير الملائمة لها.
- استطاعت المصارف الإسلامية إلى حد كبير أن تتكيف مع المعايير والممارسات العالمية لإدارة المخاطر خاصة وأنها وضعت لتخدم الصيرفة التقليدية لا الإسلامية، كما وأنها أوجدت لنفسها معايير تتلاءم مع طبيعة عملها.

✍ بخصوص فكرة ظهور المخاطر:

- إن فكرة المخاطرة وأساليب إدارتها قديمة قدم وجود الإنسان على ظهر المعمورة، ولكن درجة المخاطر وتعقدها وتنوعها كانت تختلف من عصر لآخر، نظراً لتطور العصر وتخلفه، وكذلك الحال بالنسبة لأساليب إدارة تلك المخاطر ومعالجتها.
- إن فكرة المخاطرة كانت موجودة في صدر الإسلام إلا أن التشريع الإسلامي خص لها مصطلح (الغرر)، لما لهذا المصطلح من الميزة على مصطلح (الخطر)، في حين استعمل الفقهاء المسلمون المصطلحين كليهما.
- إن تطور الخدمات المالية والمصرفية كان لها دور كبير في ظهور مخاطر جديدة، وتعقيدها، وأوجب تطوير أساليب إدارتها، في حين إن أحكام المعاملات الإسلامية تشتمل على أساليب معالجة تلك المخاطر كلها عرفها من عرفها وجهلها من جهلها.
- إن المصرفية التقليدية لم تصل بعد لما وصل إليه التشريع الإسلامي بخصوص فكرة المخاطرة وإدارتها، فقد وضع الأخير لها مبادئ وأسس لا تتزعزع ولا تتزلزل، وهي شاملة لجميع جوانبها، بينما نرى المصرفية التقليدية والقائمين عليها مع ما أوتوا من العدة والعتاد يقررون شيئاً ثم يتبين لهم عدم كفاءته أو كفايته.
- إن قيام لجنة بازل كان لخدمة الدول العشر الصناعية الكبرى، وإهمال الدول الأخرى، وهي لا تزال كذلك إلا أن دورها في خدمة تلك الدول تقلصت شيئاً ما لإدراك بقية الدول لموقفها.
- إن التعديلات التي طرأت على اتفاقية لجنة بازل هي نتيجة ظهور مخاطر جديدة بسبب تطور الخدمات المصرفية من جهة ولقصور واضعي الاتفاقية عن إدراك تلكم المخاطر.
- إن فشل الاتفاقية الأولى والثانية وقصورهما برهن على فشل العقل البشري وقصوره، وسوف يكون قاصراً مهما سعى للكمال، ما لم يسانده تشريع إلهي، الذي يتميز بهذه السمة وينفرد بها النظام الإسلامي، وسوف يظهر قصور لجنة بازل في اتفاقيتها الثالثة عن مدى قريب أو بعيد.

✍ بخصوص أنواع المخاطر التي تتعرض لها المصرفية الإسلامية:

- إن تقسيمات المخاطر المصرفية كانت معروفة وبكل دقة لدى العلماء المسلمين السابقين وبحيثيات مختلفة.
- المصارف الإسلامية تتعرض لغالبية المخاطر التي تتعرض لها المصارف التقليدية إلا أن كيفية تعرض الأولى لتلكم المخاطر ودرجتها تختلف عن تعرض المصرفية الثانية لها.

- وإن المخاطر الأربع الكبرى (الإئتمانية والسوقية التشغيلية والسيولة) التي ذكرتها لجنة بازل، موجودة –أيضاً– في المصارف الإسلامية إلا أن طبيعة هذه المخاطر تختلف في بعض الأحيان عما هي عليه في البنوك التقليدية.
- من خلال التحليل لصيغ التمويل الإسلامي ومخاطرها فقد تبين أن كل صيغة من تلكم الصيغ لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة ببعض أو جميع هذه المخاطر الكبرى المذكورة.
- تنفرد المصارف الإسلامية للتعرض إلى أنواع من المخاطر لا تتعرض لها المصرفية التقليدية نظراً لطبيعتها وبنيتها الذاتية وكذلك للأنشطة التي تقوم بمزاولتها، كما أن للأجواء السياسية والقانونية والاقتصادية والبيئية غير المواتية وغير الملائمة للمصرفية الإسلامية دور كبير في خلق مخاطر لها لا تتعرض لمثلها المصرفية التقليدية.
- إن المخاطر في المصرفية الإسلامية ليست عالية بحد ذاتها، ولكن الظروف غير المواتية جعلت المصارف الإسلامية تواجه مخاطر عالية، كما هو الحال تماماً للإسلام والمسلمين فالإسلام في وادٍ والمسلمون في وادٍ آخر عنه وعن تعاليمه ...
- إن الاستثمار في المصارف الإسلامية تتميز بالتنويع بشتى الأساليب مما يقلل من المخاطر ويضعف وطأتها.

✍ بخصوص فكرة ظهور إدارة المخاطر المصرفية:

- إن فكرة إدارة المخاطر المصرفية بصفة عامة كانت متزامنة مع ظهور المخاطر بأساليب بدائية تتناسب مع كل الأدوار والعصور.
- لما سطع نور الإسلام، فقد وضع المشرع الإسلامي أسس التحوط والإدارة المتينة للمخاطر المصرفية وأرسى قواعدها بصورة لم يسبق إليها تشريع سماوي أو إنساني من قبل ولم تصل إليها التشريعات المعاصرة، ولن تصل إليها في مستقبل العصور والأزمان، لكون تلك التشريعات من قبل رب الأرباب الذي بيده مقاليد الأرضين والسموات.
- فضل المشرع الإسلامي مصطلح الغرر على مصطلح الخطر، لما للأول من مزايا قد أشرت إليها في موضعها.
- كما أن هنالك من الوقائع في عهد الصحابة ما يدل دلالة واضحة على معرفتهم الكاملة لإدارة المخاطر المصرفية وإن لم تكن معروفة لديهم بهذا المصطلح.
- كما أن التاريخ الإسلامي وعلى وجه الخصوص فقهه حافل بفكرة إدارة المخاطر المصرفية بالمصطلحين المذكورين معاً.

✍ بخصوص أساليب وأدوات التحوط وإدارة المخاطر:

- فأدوات التحوط والإدارة الإسلامية تتميز بكونها أدوات إدارة حقيقية وليست كإخفاء الجذوة بالرماد.
- إن غالبية أدوات التحوط والإدارة التقليدية ما هي إلا أدوات لخلق المخاطر لا للقضاء عليها.
- كما أن المصرفية التقليدية لا تعمل على قلع أسباب المخاطر وقمعها، بل تجيز التعامل بها بيعاً وشراءً، فكيف يمكن مع ذلك إدارتها .....
- إن أدوات التحوط والإدارة للمخاطر في المصارف الإسلامية بجانب تميزها بكونها أدوات حقيقية فهي –أيضاً– تدير مصلحة أطراف العقد كلها، وبذلك تتميز بالتوازن والتوزيع معاً.
- إن الاستثمار في المصارف الإسلامية من أخص خصائصه أنه يتم فيه توزيع المخاطر، ويحمل منها على كل طرف ما هو أقدر على تحمله ويمنع من تركيزها على جانب دون جانب.
- إن عدم وجود حلول علمية مناسبة لمشكلة المسعف الأخير بالنسبة للمصارف الإسلامية، وعدم إمكانية الإفادة من بعض

التسهيلات التي تقدمها المصارف المركزية إلى جملة من السلبيات المترتبة على المصارف الإسلامية من مشكلة المسعف الأخير.

- إن بعضاً من المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية تتم إدارتها ومعالجتها بالأدوات التقليدية أو بقيت بلا معالجة.
- إن عجز الأقطار الإسلامية المعاصرة عن دفع عجلة التنمية يرجع بالمقام الأول إلى إهمال القيم التي أرساها الإسلام مثل: عدالة التوزيع وحرية الأفراد والشورى، بالإضافة إلى عدم الالتزام بمبادئ الشريعة في المعاملات والإنخراط في التعاملات الربوية مع ظاهرة الانفصام والانقسام التي تسود بينها.
- إن الأقطار الإسلامية لن تتمكن من دفع عجلة التنمية بها حتى تتخلص من التبعية بجميع أشكالها السياسية والقانونية والاقتصادية الفكرية والتقنية للدول غير الإسلامية، فهذه التبعية تتسبب في اختلالات في هياكل الإنتاج داخلياً واختلالات في موازين المدفوعات وازدياد مديونياتها.
- إن الأقطار الإسلامية لن تتمكن من دفع عجلة التنمية إلا إذا اتخذت خطوات ثابتة نحو تعاونها اقتصادياً ثم تكاملها واتحادها، وتزداد أهمية هذا العامل في إطار الظروف العالمية المعاصرة التي تشهد تكتلات اقتصادية هائلة نتيجة للعولمة وتحرير التجارات.

التوصيات (Recommendations)

- تشجيع وترشيد البحوث والدراسات في الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية في الجامعات ودور البحوث ومراكز التدريب، وإيجاد قنوات الاتصال بينها، لخدمة المصرفية الإسلامية وإيجاد أدوات للتحوط والإدارة الكفأة الملائمة مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية.
- ضرورة الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصال في مشاركة الأفكار والدراسات والأحكام الشرعية وغير ذلك فيما يتعلق بعمل المصارف الإسلامية.
- تطوير المنتجات المالية المقبولة شرعاً لكي تنافس من حيث الفاعلية المالية المنتجاتَ التقليدية.
- قيام هيئات البنى التحتية والجامعات ودور البحوث والتدريب ورواد الفكر المصرفي الإسلامي بالدعم المالي من الحكومات ومن المصارف الإسلامية بتدريب وإعداد كوادر متخصصة في إدارة المخاطر وإبتكار الأدوات لها.
- على المصارف الإسلامية الاستمرار في مجهوداتها الطيبة في تعبئة الموارد نحو الاستثمار في القطاعات الحيوية للتنمية.
- ضرورة تدريس مادتي الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية على المستوى الجامعي في الدول الإسلامية، لنجاح نشاط المصرف الإسلامي وتعاظم دوره.
- إصلاح أحوال الملتقيات والندوات والمؤتمرات، فبدلاً من أن يكون الهدف الأعظم من ورائها هو الإضافة في تعداد المؤتمرات والندوات المقامة، ينبغي تولي العناية نحو إضافة علمية مفيدة تسد بها حاجة المجتمع.
- إنشاء قسم للبحوث الاقتصادية ودراسات الجدوى داخل المصارف الإسلامية.
- الاهتمام بإنشاء لجان خاصة لإدارة المخاطر في كل مصرف على أن تتمتع بالاستقلالية لتستطيع فهم وتحديد وقياس ومعالجة المخاطر المختلفة لتقليلها إلى أدنى حد ممكن.
- بذل الجهد الجهيد لتدريب أعضاء لجان إدارة المخاطر وتأهيلهم.
- أن تقوم لجنة إدارة المخاطر بالعمل على تخفيف المخاطر بأساليب علمية منها: إتباع سياسة ائتمانية حصيفة تعتمد على استخدام التحليل المالي والائتماني لتقدير الجدارة الائتمانية السليمة لعملائها، وذلك لتقليل مخاطر الاستثمار لديها.
- دعم الجهود الجبارة التي تبذلها المجامع الفقهية وهيئات الفتاوى الشرعية ودور البحوث والتدريب وما شابهها من هيئات البنية التحتية للمصارف الإسلامية في تفعيل دور تلك المؤسسات والهيئات في الإشراف على المصارف الإسلامية والتوجيه والتقويم بما يضمن —بفضل الله– نجاحها واستمرارها.
- يجب على الحكومات الإسلامية صرف اهتمامها نحو إصدار تشريعات خاصة بالمصارف الإسلامية وتحريرها من القوانين الوضعية والنظم الربوية ولا سيما فيما يتعلق بسياسات بنوكها المركزية بتلك المصارف الإسلامية.
- يجب على مسؤولي بعض المصارف الإسلامية الذين يوظفون الفائض النقدي بأساليب غير مطابقة للمعايير الشرعية أن يتجنبوا ذلك؛ ليتجنبوا الحرام من جهة ولئلا يسيئوا إلى سمعة المصارف الإسلامية.
- تعزيز العلاقات الحميمة ولاسيما في المجال الاقتصادي بين البلدان الإسلامية على غرار التحالف الإسلامي العسكري، وفي ذلك بقاؤها، وإلا فستؤكل واحدة تلو الأخرى.
- ضرورة تكتل الدول الإسلامية اقتصادياً وتكاملها في إطار السوق المشتركة إذا ما أرادت التحرر من أسر التبعية للخارج.

- العمل على مشروع العملة الإسلامية الموحدة، أو دعم مشروع الدينار الإسلامي القائم واعتماده كأداة لأداء الحقوق والالتزامات وعملة في رأس العملات في التبادلات الخارجية.
- دعم مؤسسات البنى التحتية الإسلامية بإحلالها بدلاً من المنظمات الدولية كمنظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ولجنة بازل وغيرها.
- التحالف والتعاون والتضامن بين المصارف الإسلامية.
- حتى تتمكن المصارف الإسلامية من العمل في الأسواق العالمية بفعالية وكفاءة عليها زيادة حجم عملياتها بشكل ملحوظ، وفي هذا الصدد ينبغي دراسة عمليات الدمج بجدية، وعليها زيادة حجم رؤوس أموالها والدخول في تحالفات استراتيجية مع المصارف الإسلامية لإيجاد تكتلات مالية عملاقة، كما ينبغي بناء جسور بينها وبين نظيراتها التقليدية التي ترغب في القيام بأعمال مصرفية وفق المبادئ الإسلامية.
- يجب على المصارف الإسلامية القيام بتلك الأعمال –أيضاً– لمواجهة العولمة وتحرير التجارة، لتستفيد منها ومن مزاياها بدلاً أن تكون فريسة سهلة لها.
- العمل الجاد على إنشاء السوق الإسلامي الدولي.
- العمل الجاد على إنشاء بنك مركزي إسلامي دولي.
- العمل على إقناع السلطات الرقابة المركزية على إجراء تعديلات على الأنظمة واللوائح بما تناسب المصارف الإسلامية كإيجاد علاقة متميزة بين البنوك المركزية والمصارف الإسلامية بإستخدام أدوات خاصة للرقابة على هذه المصارف، وإيجاد طريقة عادلة لتكوين المخصصات والاحتياطيات، وغيرها، ولا ينبغي الاقتصار والاتكال إلى هذا الحد، بل العمل تدريجياً على إنشاء بنوك مركزية إسلامية في كافة الدول الإسلامية.
- ينبغي بذل الجهد الجهيد للتخلص من التتبيع الاقتصادي والقانوني للغرب .....
- ينبغي الابتعاد عن محاكاة المصرفية التقليدية في كل صيغرها وكبيرها ..... بل استخراج أساليب الاستثمار والتمويل الإسلامية الأصيلة وابتكار طرق إسلامية بحتة لإدارة مخاطرها.
- ينبغي عدم التكلف في اقتناء كل ما في البنوك التقليدية دون تمييز بين الغث منها والثمين .....
- ينبغي التوسط والاعتدال وتجنب التشديد الزائد والتساهل المفرط في تحليل المعاملات وتبرير المواقف ...
- ضرورة وضع سقف للتعامل بصيغ المداينات، وصرف العناية والاهتمام بالصيغ المنتجة الأخرى، بجانب عدم إغفال الجوانب الاجتماعية والثقافية والدينية، التي تميز المصارف الإسلامية عن غيرها.
- توفير الكوادر البشرية المؤمنة برسالة المصرف الإسلامي بتدريبها وتثقيفها فنياً وعلمياً وفقهياً وأخلاقياً.
- على المصارف الإسلامية أن تولي اهتمامها نحو الاعتماد على الكفاءات التي تجمع بين التخصصين الفني والشرعي والاعتناء أكثر بمنهجية التدريب والتكوين.
- على المصارف الإسلامية العمل على اكتساب الخبرة الفنية والقانونية في مجال إدارة المخاطر وإدارة السيولة النقدية وإدارة الأصول والخصوم.
- توضيح دور إدارات المصرف ولاسيما الإدارة العليا ومجلس الإدارة وإدارة التدقيق الداخلي والخارجي وهيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في إدارة المخاطر، وقيام كل منها بواجباتها تجاهها.

- الفصل بين المهام والواجبات للإدارات والأفراد، والأخذ بأسلوب التحفيز والعقاب .....
- وجود هيئة الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي لا تقل أهميته وضرورته عن أهمية وضرورة وجود لجنة لإدارة المخاطر.
- تأهيل أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ممن يجمعون بين العلم الشرعي والخبرة الفنية.
- إن هيئة الرقابة الشرعية لا ينبغي أن تقتصر على هيئة الفتوى، بل تساندها هيئة التدقيق الشرعي، فكل واحدة منهما مكملة للأخرى.
- كما أن عمل هيئات الرقابة الشرعية ينبغي ألا يقتصر على إصدار الفتوى بالتحليل والتحريم بل العمل الجاد لتقديم البدائل الشرعية حتى لا تضطر المصارف للأخذ بأساليب التمويل والاستثمار المحرمة.
- ضرورة إيجاد مرجعية عليا تنضوي تحتها جميع هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية أو تفعيل الهيئة الموجودة لهذا الغرض، للإشراف والتوجيه وتوحيد الآراء وحسم الخلافات في المسائل الفقهية والمشاركة في تعيين هيئات الفتوى ومنح التصنيفات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، فوجود هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية لا يقل أهمية عن وجود هيئة الرقابة المصرفية.
- ضرورة وجود علماء متخصصين في المعاملات المصرفية ضمن هيئات الفتوى والرقابة الشرعية بالإضافة إلى الفقهاء المتخصصين في المعاملات الشرعية، فإن لم يتحقق ذلك فلا بد أن يكون أعضاء هيئات الفتوى الشرعيين ممن لهم معرفة واطلاع على المعاملات المالية المصرفية الحديثة والمستجدة.
- وفي المحاولة لتوحيد الفتاوى تظهر الحاجة إلى إصدار موسوعة اقتصادية إسلامية تشتمل على كل ما تحتاجه المصارف والمؤسسات المالية من أحكام ومعايير واصطلاحات وضوابط للمعاملات المصرفية والمالية، وتكون مرجعاً لهيئات الفتوى والرقابة الشرعية.
- التقيد بمعايير الشفافية والخبرة في اختيار الموظفين ...
- يجب على المصارف الإسلامية والعاملين بها والمتعاملين معها مراعاة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في سلوكياتهم جميعها الاستثمارية منها وفي أنفسهم و في تعاملهم مع الآخرين.
- ينبغي للمصارف الإسلامية مراعاة دورها الاجتماعي في أنشطتها وعدم إهمال هذا الجانب العظيم، وأن تتوسع في التمويل الإجتماعي من الزكاة والصدقات والتبرعات والقروض الحسنة وغيرها
- على المصارف الإسلامية أن تتوسع في صيغ التمويل طويلة الأجل والعمل على تطوير الأدوات المالية لذات الغرض.
- يجب على كل مسلم أن يتعرف على الطرق التي يكتسب منها ماله، أمن حلال هي، أم من حرام؟[1] كما يجب على ولاة أمر المسلمين والمصارف المركزية في البلدان الإسلامية توفير الأساليب الحسنة وتيسير الوسائط الطيبة التي يرتزقون منها في معايشتهم ويلتمسون منها مكاسبهم.
- يجب على كل مسلم بحسب قدرته واستطاعته فرداً أو مؤسسة أو دولة وجوباً كفائياً[1] مساعدة هذه المرافق (المصارف الإسلامية) بما يمكنها من أداء دورها في مجتمعات المسلمين حتى تسد خلتهم وتكفي حاجتهم وترفع مستوى معيشتهم وتخلصهم من التبعية لغيرهم، وعدم الغلو في هجو تلك المصارف وعدم تهويل الأمر لمجرد خطأ ترتكبه.

[1]. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه أبو برزة الأسلمي –رضي الله عنه– أنه قال: (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن عمره فيم أفناه وعن علمه فيم فعل وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه)، وفي رواية: (...، وعن شبابه فيما أبلاه). رواه الترمذي في سننه (612/4)، ح (2417)، الطبراني في المعجم الكبير (312/9)، ح (11014)، والدارمي في سننه (145/1)، ح (538).

- يجب على القائمين على أمر هذه المصارف أن يكونوا على مستوى الآمال التي تعلقها عليهم أمتهم الإسلامية، وأن يراقبوا ربهم في أموال المسلمين سواء بالعمل على تنميتها بكل السبل المتاحة شرعاً أو بالمحافظة على نقائها وطهارتها من أدناس الربا.
- إن تطبيق الشريعة الإسلامية الغراء في جانب المعاملات لا تقل أهمية عن تطبيقها في مجال العقائد والعبادات، فالمعاملات هي ثلث الدين، بل إن تطبيق أحكام الشريعة في المعاملات والبرهنة التطبيقية على صلاحيتها وكفاءتها فيها لهو أكثر نجاحاً وأعظم نجاعة في تحسين صورة الإسلام على الصعيد العالمي ولاسيما في هذا العصر المادي والتطور العلمي.
- إرساء التعاون والعمل المشترك بين لجنة بازل ومجلس الخدمات والمالية الإسلامية بهدف رفع أداء المصارف الإسلامية في مجال إدارة المخاطر.
- ضرورة قيام شبكة من التعاون والتعاضد والتضامن بين كافة المصارف الإسلامية على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي.
- تكثيف التعاون المتطور بين السلطات النقدية والأجهزة الرقابية والمؤسسات المالية في السوق.
- تكوين ملتقى سنوي للتخطيط الاستراتيجي يُدعى إليه متخصصون في الاقتصاد الإسلامي.
- التنسيق مع كبرى الشركات والهيئات الاستشارية المختصة في مجال إدارة المخاطر، بقصد إرساء معايير عالمية جديدة تتناسب وطبيعة نشاطات المصارف الإسلامية والخدمات المالية الإسلامية بصفة عامة.
- إنشاء محاكم مصرفية لحل القضايا المالي وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وأن تتمتع هذه المحاكم بكافة الصلاحيات الجزائية.
- العمل على تثقيف الجمهور بأنشطة المصارف الإسلامية وخصائصها وأهدافها والفروق الجوهرية بينها وبين نظيراتها التقليدية.
- يتوجب على المصارف المركزية أن تلعب دوراً أكثر إيجابية في التعامل مع المصارف الإسلامية، وبما يمكنها من القيام بالدور المطلوب منها وفق القواعد والأسس التي تضمن سلامة مراكزها المالية وضمان حقوق المتعاملين معها، لذلك على المصرف المركزي القيام بجملة من المهام التي تتعلق بالمصارف الإسلامية لتحقيق هذا الدور.

هذا ما وفقني الله تبارك وتعالى من جمعه حول الموضوع، وهو غيض من فيض، وجهد المقل، فإن أصبت فيه فذلك أردت، وإلا فالخير قصدت، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان[2]، والله ورسوله منه بريئان (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)[3]، والله سبحانه أسأل العفو والغفران لما في هذا البحث من الخطأ والنقصان، كما أتضرع إليه تعالى بالدعاء أن يصلح نياتنا التي هي قوام جميع أعمالنا، وأن يجعل هذا العمل المتواضع خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به وسائر إخواني المسلمين، وأن يجعله لي –بمحض فضله وكرمه– ذخراً ليوم الدين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، مبتهلاً إليه جل وعلا أن يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا إنه سميع مجيب الدعاء.

---

[1]. لأن بقيام هذه المصارف وقدرتها على تقديم خدماتها، يتم سد حاجة المسلمين في المعاملات، وتطبق أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتهم ويبتعدون بذلك عن لعنة الربا، وغيرها من التعاملات المحرمة عليهم، فبذلك تطمئن نفوسهم وترتاح ضمائرهم، وكل هذه المصالح من المقاصد والغايات النبيلة التي حثت الشريعة الإسلامية الناس على مراعاتها وتحقيقها.

[2]. فالكمال لله وحده جل وعلا، والإنسان مخلوق ضعيف، فإنه –كما يقول أحد العلماء– مهما أوتي من الفصاحة ووهب من البلاغة وجمع إليه من أنواع العلوم والفنون، فإذا كتب شيئاً، فلا بد –إن أحياه الله وأبقاه– أن يأتي عليه يوم يقول فيه: لو أني فعلت كذا لكان كذا، ولو جعلت كذا مكان كذا لكان أفضل، ويتمنى أن لو قدم شيئاً أو أخر آخر، لكان حسناً، ليريه الله سبحانه وتعالى ذلك حتى لا يعجب بنفسه ولا يغتر بعلمه الذي علمه.

[3]. اقتباس من سورة هود، الآية رقم (88): (إن أريد إلا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب).

سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك

الفهارس والملحقات

وتشتمل على:

فهرس الآيات القرآنية الكريمة.

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.

فهرس الآثار المروية.

فهرس الأبيات الشعرية

فهرس الأمثال المضروبة.

فهرس القواعد الفقهية.

فهرس الألفاظ الغريبة.

فهرس الأعلام غير المشهورة.

فهرس الأماكن والبلدان.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات والمحتويات.

فهرس الموضوعات والمحتويات

العنوان .....
دعاء .....أ
إهداء..... ب
الشكر والتقدير ..... ج
المقدمة (INTRODUCTION) ..... د
المقصود بموضوع البحث..... د
أهمية موضوع البحث.....هـ
أبرز الأسباب الباعثة على اختيار البحث ..... و
الدراسات السابقة (LITERATURE REVIEW)..... ح
مشكلة البحث (PROBLEM OF RESEARCH) ..... ط
هدف البحث (OBJECTIVE OF RESEARCH)..... ي
فرضيات البحث والأسئلة المنهجية (HYPOTHESIS / QUESTION TO BE INVESTIGATED).....ك
عوائق البحث:.....م
منهج البحث .....ل
محتويات الخطة الأولية.....ن
التمهيد: حول الاحكام العامة المتعلقة بالمصرفية الإسلامية .....
توطئة 3
المبحث الأول: المقصود بالمصرفية الإسلامية ونشأتها ومراحل تطورها .....
المطلب الأول: المقصود بالمصرفية الإسلامية والألفاظ المرادفة لها.....
الفرع الأول: حقيقة المصرف الإسلامي.....5
الفرع الثاني: أسماء وألقاب أخرى للمصرف الإسلامي 7
المطلب الثاني: نشأة المصرفية الإسلامية وأسبابها ومراحل تطورها .....
توطئة 9
الفرع الأول: تاريخ الصيرفة القديمة ومراحل تطورها .....
أولاً: تاريخ الصيرفة في الحضارات القديمة قبل الإسلام: 11
- الحضارات ما قبل التاريخ: 11
- حضارة بلاد ما بين النهرين: 12
- الحضارة الهندية: 12
- الحضارة اليونانية: 13

- الحضارة الرومانية: 14
- الحضارة المصرفية: 15
- الحضارة الفارسية: 15
- الحضارة الصينية: 16
- العرب قبل الإسلام: 17
ثانياً: تاريخ ظهور الصيرفة في الحضارة الإسلامية القديمة: 17
- ضرب النقود: 21
- الصرف: 21
- الودائع: 22
- المعاملات القائمة على أساس الإئتمان: 23
- التحويلات (السفاتج): 23
- الصكوك والشيكات: 24
الفرع الثاني: تاريخ الصيرفة الحديثة، ومراحل تطورها .....
أولاً: تاريخ الصيرفة التقليدية الحديثة ومراحل تطورها: 26
ثانياً: تاريخ ظهور المصرفية الإسلامية الحديثة، ومراحل تطورها: 28
المرحلة الأولى:مرحلة الأفكار والنظريات..... 29
المرحلة الثانية: تأميم البنوك الأجنبية..... 29
المرحلة الثالثة: بدايات التجارب الميدانية غير الرسمية..... 29
المرحلة الرابعة: التجارب الميدانية الرسمية..... 31
المرحلة الخامسة: النمو والتطور..... 32
المرحلة السادسة: مرحلة التوسع والعولمة..... 33
المرحلة السابعة: مرحلة التحدي والمنافسة..... 34
المرحلة الثامنة: مرحلة العولمة والريادة..... 36
الفرع الثالث: أبرز الأسباب التي أدت إلى ظهور المصرفية الإسلامية الحديثة 37
الفرع الرابع: المصادر الرئيسية لنشأة المصرفية الإسلامية الحديثة..... 38
المبحث الثاني: حكم قيام المصرفية الإسلامية وأهميتها .....
المطلب الأول: حكم قيام المصارف الإسلامية 38
المطلب الثاني: أهمية قيام المصارف الإسلامية وضرورتها 39
المبحث الثالث: الأسس والمبادئ التي تقوم عليها المصرفية الإسلامية، وخصائصها، والفروق الأساسية بينها وبين المصرفية التقليدية...
توطئة 42

المطلب الأول: أبرز الأسس والمبادئ التي تقوم عليها المصرفية الإسلامية 43
المطلب الثاني: أبرز خصائص المصرفية الإسلامية 45
المطلب الثالث: أوجه الاتفاق والافتراق بين المصرفية الإسلامية والمصرفية التقليدية . .....
أولاً: أوجه الشبه والاتفاق 48
ثانياً: أوجه الاختلاف والافتراق 49
المبحث الرابع: أهداف المصرفية الإسلامية وعوامل نجاحها، والتحديات التي تواجهها وحلولها .....
المطلب الأول: أهداف المصرفية الإسلامية وعوامل نجاحها.....
الفرع الأول: أهم أهداف المصرفية الإسلامية.....
أولاً: الأهداف الإنسانية..... 53
ثانياً: الأهداف الدينية (العقائدية 53
ثالثاً: الأهداف التنموية (الاقتصادية)..... 54
رابعاً: الأهداف الإجتماعية..... 54
خامساً: الأهداف الأخلاقية..... 55
سادساً: الأهداف الثقافية..... 55
الفرع الثاني: أهم عوامل نجاح المصرفية الإسلامية 56
المطلب الثاني: التحديات التي تواجهها المصرفية الإسلامية، وحلولها، ومقومات نجاح المصرفية الإسلامية .....
الفرع الأول: أبرز التحديات التي تواجهها المصرفية الإسلامية. 59
الفرع الثاني: الحدس (التخمين) بمستقبل المصرفية الإسلامية وعلائم ازدهارها وأبرزمقومات تطوره .....
أولاً: الحدس بمستقبل المصرفية الإسلامية: 62
ثانياً: علائم ازدهار المصرفية الإسلامية: 63
ثالثاً: أبرز مقومات استمرارية المصرفية الإسلامية وتطورها:..... 64
الباب الأول: عموميات حول المخاطر المصرفية وإدارتها.....
الفصل الأول: الأحكام العامة المتعلقة بحقيقة المخاطر المصرفية وتصنيفاتها .....
المبحث الأول: حقيقة المخاطر المصرفية.....
المطلب الأول: الخطر في اللغة والاصطلاح..... 69
المطلب الثاني: الألفاظ والاصطلاحات المرادفة والمشابهة لمصطلح الخطر.....
أولاً: الخطر والغرر 72
الغرر لغة: 72
الغرر اصطلاحاً: 73
لفظ الغرر يشمل بيوعاً كثيرة: 74

كل البيوع الفاسدة هي بيوع غرر: 75
العلاقة بين الغرر والخطر: 75
سبب اقتصار الشرع على مصطلح الغرر دون الخطر، وأي المصطلحين أولى: 84
ثانياً: الخطر والضرر 86
ثالثاً: الخطر والمكروه 87
رابعاً: الخطر والتحدي 88
خامساً: الخطر والضمان 88
سادساً: الخطر والغرامة 88
سابعاً: الخطر والغبن 88
ثامناً: الخطر والخديعة 89
تاسعاً: الخطر والخلابة 90
عاشراً: الخطر والغش 90
حادي عشر: الخطر والتدليس 90
ثاني عشر: الخطر والتلبيس 91
ثالث عشر: الخطر والعيب 92
رابع عشر: الخطر والمزابنة 92
خامس عشر: الخطر والربا 92
سادس عشر: الخطر والخسارة 93
سابع عشر: الخطر والنحب (الهلاك) 94
ثامن عشر: الخطر والمشقة 95
تاسع عشر: الخطر والتكليف 95
عشرين: الخطر وتعذر التسليم 95
حادي وعشرين: الخطر وبيع المعدوم 96
ثاني وعشرين: الخطر والجهالة 96
ثالث وعشرين: الخطر والشك (عدم اليقين) 102
رابع وعشرين: الخطر والغفلة 103
خامس وعشرين: الخطر والقمار 103
سادس وعشرين: الخطر والزمن 106
المبحث الثاني: أبرز أنواع المخاطر المصرفية، وتصنيفاتها بحيثيات مختلفة.....
المطلب الأول: أنواع المخاطر في المصرفية التقليدية المعاصرة.....

أولاً: مالية وغير مالية 104
ثانياً: منتظمة وغير منتظمة 105
ثالثاً: استراتيجية وغير استراتيجية 105
رابعاً: تصنيف المخاطر تبعاً للعوامل التي تؤدي إلى حدوثها 106
خامساً: حسب التصنيف الموضوعي 107
المطلب الثاني: أنواع المخاطر في المصرفية الإسلامية .....
أولاً: من حيث القلة والكثرة 110
ثانياً: من حيث القبول والرفض 112
ثالثاً: من حيث إمكانية التعرف عليها وعدم إمكانية ذلك (منتظمة وغير منتظمة) 113
رابعاً: من حيث إمكانية الاحتراز منه وعدم إمكانية ذلك(يسيرة وفاحشة) 113
خامساً: من حيث القولي والفعلي 113
سادساً: من حيث علاقتها بالمعدوم والمجهول 114
سابعاً: أنواع المخاطر من حيث مواطن وموارد وقوعه 115
ثامناً: أنواع المخاطر من حيث التصنيف الموضوعي 120
المطلب الثالث: أنواع المخاطر من حيث اجتماع النظامين لتعرضها أو انفراد أحدهما له: .....
أولاً: المخاطر التي يجتمع النظامان للتعرض لها 124
ثانياً: المخاطر التي ينفرد النظام التقليدي لتعرضها 125
ثالثاً: المخاطر التي ينفرد النظام الإسلامي لتعرضها 125
المبحث الثالث: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصور القديمة والحديثة .....
المطلب الأول: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصور القديمة .....
الفرع الأول: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصور القديمة قبل الإسلام 130
الفرع الثاني: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصور الإسلامية القديمة 130
أولاً: استعمال لفظ الخطر في العصور الإسلامية القديمة، ويظهر ذلك في النقاط التالية: 132
الأولى: لفظ الخطر والمخاطرة في النصوص الشرعية: 132
الثانية: في الآثار المروية عن الصحابة –رضوان الله عليهم أجمعين–: 132
الثالثة: استعمال الخطر في أقوال فقهاء الإسلام –رحمهم الله تعالى–: 132
الرابعة: الخطر والغرر في الأبيات الشعرية: 135
ثانياً: لفظ (الغرر) في النصوص الشرعية، وهو يرادف لفظ (الخطر): 136
الأولى: اقتران الفقهاء بين مصطلحي الغرر والخطر: 136
الثانية: استعمال أحدهما في موضع الآخر والعكس: 137

الثالثة: تفسير أحد المصطلحين بالآخر: 138
الرابعة: التصريح بترادفهما: 139
الخامسة: تقسيمات الغرر على غرار تقسيمات الخطر المصرفي: 139
السادسة: استعمال لفظ الغرر بمعنى الخطر في المجال غير المصرفي: 139
السابعة: استعمال لفظ الغرر بمعنى الخطر في المجال المصرفي: 140
ثالثاً: استعمال بعض الألفاظ الأخرى ذوات الصلة بالخطر والغرر كالخديعة والخلابة والغبن وغيرها: 140
رابعاً: فكرة المخاطر المصرفية بسياقات وعبارات أخرى: 140
المطلب الثاني: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصور الحديثة .....
الفرع الأول: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصر الحديث في المصرفية التقليدية 143
الفرع الثاني: تاريخ ظهور فكرة المخاطر المصرفية في العصر الحديث في المصرفية الإسلامية 144
المبحث الرابع: بعض الأحكام المتفرقة حول المخاطر المصرفية .....
المطلب الأول: موارد المخاطر المصرفية 146
المطلب الثاني: أمثلة لبيوع الغرر ووجه الغرر فيها 150
المطلب الثالث: أبرز أسباب المخاطر المصرفية 152
المطلب الرابع: أبرز مصادر المخاطر المصرفية 154
المطلب الخامس: العوامل المؤثرة في شدة المخاطر المصرفية وخطورتها 157
المطلب السادس: تصنيف درجات خطورة المخاطر العامة التي تتعرض لها المصارف الإسلامية 161
المطلب السابع: تصنيف درجات خطورة صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية شدة وخفة 162
المطلب الثامن: درجات تصنيف المصارف الإسلامية بخصوص تعرضها للمخاطر المصرفية شدة وخفة 168
المطلب التاسع: تصنيفات المذاهب الفقهية بخصوص المخاطر إجازة ومنعاً 170
الفصل الثاني: الأحكام العامة المتعلقة بإدارة المخاطر المصرفية، وفيه ثمانية مباحث: .....
المبحث الأول: المقصود بإدارة المخاطر المصرفية، والمصطلحات المشابهة بها، وتاريخها .....
المطلب الأول: المقصود بإدارة المخاطر المصرفية .....
الفرع الأول: تعريف الإدارة لغة واصطلاحاً 175
الفرع الثاني: المقصود بإدارة المخاطر المصرفية 176
الفرع الثالث: الألفاظ والمصطلحات المشابهة أو ذات الصلة بإدارة المخاطر المصرفية 178
أولاً: إدارة المخاطر والتحوط من المخاطر: 178
ثانياً: العلاقة والفرق بين إدارة المخاطر والاحتماء منها: 179
ثالثاً: العلاقة والفرق بين إدارة المخاطر وتسيير المخاطر: 179
رابعاً: العلاقة والفرق بين إدارة المخاطر وحماية الأموال الاستثمارية وضمانها: 179

خامساً: العلاقة والفرق بين إدارة المخاطر وقياس المخاطر: 179
سادساً: العلاقة والتداخل بين مفاهيم إدارة المخاطر والرقابة الداخلية: 180
المطلب الثاني: تاريخ ظهور فكرة إدارة المخاطر المصرفية في القديم والحديث .....
الفرع الأول: فكرة إدارة المخاطر المصرفية في العصور القديمة قبل الإسلام 182
الفرع الثاني: فكرة إدارة المخاطر المصرفية في العصور الإسلامية القديمة 184
أولاً: فكرة إدارة المخاطر عموماً: 184
ثانياً: فكرة إدارة المخاطر المصرفية في النصوص الشرعية وآثار الصحابة: 184
ثالثاً: فكرة إدارة المخاطر في نظريات الفقهاء القدامى: 188
رابعاً: فكرة إدارة المخاطر في الأمثال العربية والأبيات الشعرية: 190
الفرع الثالث: مراحل تطور فكرة إدارة المخاطر المصرفية بمفهومها المعاصر في العصور المتأخرة 195
أولاً: مراحل تطور فكرة إدارة المخاطر المصرفية في المصرفية التقليدية في العصور المتأخرة: 195
المرحلة الأولى: تخطيط الربح: 195
المرحلة الثانية: إدارة المخاطر: 195
المرحلة الثالثة: اتفاقيات لجنة بازل: 195
ثانياً: مراحلة تطور فكرة إدارة المخاطر المصرفية في المصرفية الإسلامية في العصور المتأخرة: 197
الفرع الرابع: أبرز الأسباب التي أدت ظهور صناعة إدارة المخاطر بمفاهيمها الحديثة وجعلتها من الضرورات الملحة.....198
المبحث الثاني: حكم التعرض إلى المخاطر المصرفية وحكم إدارتها والحكمة من ذلك .....
المطلب الأول: حكم التعرض إلى المخاطر القائلين بالجواز مطلقاً وبالمنع مطلقاً (حكم التعامل على أساس الغرر أو الخطر)....202
المطلب الثاني: هل المنع من الغرر فيه عموم أم لا؟ وإذا كان لا فأي الغرر ممنوع؟ 207
المطلب الثالث: الحكمة من التعبير في النهي عن بيع الغرر بدلاً من التعبير عن البيع الذي فيه غرر؟ 208
المطلب الرابع: حكم إدارة المخاطر المصرفية 209
المطلب الخامس: الحكمة من وراء المنع من المخاطر المصرفية 212
المطلب السادس: الفرق بين حماية الأموال الاستثمارية وضمانها 214
المطلب السابع: تأثيرات الغرر والخطر في عقود المعاوضات والتبرعات وغيرها 217
المبحث الثالث: أهمية التعرف على المخاطر المصرفية وإدارتها .....
المطلب الأول: أهمية التعرف على المخاطر المصرفية (التشخيص) 221
المطلب الثاني: طرق التوصل إلى المخاطر المصرفية (الوسائل المستخدمة): .....
الفرع الأول: طرق التعرف على المخاطر المصرفية 227
الفرع الثاني:..تقييم المخاطر أو التقييم الذاتي (Self or Risk Assessment) 229
الفرع الثالث: مسح المخاطر (Risk Mapping) 229

الفرع الرابع: مؤشرات المخاطر (Risk Indicators) 230
الفرع الخامس: قياس وتيرة وشدة المخاطر (Measurement) 239
المطلب الثالث: أبرز مسببات المخاطر المصرفية والعوامل المؤدية إلى ازديادها (الوقاية) 247
المطلب الرابع: أهمية إدارة المخاطر المصرفية (العلاج) 248
المطلب الخامس: الآثار السلبية لعدم الاهتمام بإدارة المخاطر المصرفية 258
المبحث الرابع: متطلبات إدارة المخاطر المصرفية ومقوماتها وأبرز التحديات التي تواجهها وآفاقها .....
المطلب الأول: أبرز متطلبات إدارة المخاطر المصرفية 261
المطلب الثاني: أبرز تحديات وصعوبات إدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 268
المطلب الثالث: أهم مقومات إدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 270
المطلب الرابع: آفاق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية 272
المطلب الخامس: أبرز مخاطر إدارة المخاطر والتحوط منها 274
المطلب السادس: الموازنة بين الفقه والقانون في مدى تجنب المخاطر وإدارته 275
المطلب السابع: الزعم بأن المصرفية الإسلامية أكثر عرضة للمخاطر من نظيراتها التقليدية 281
المبحث الخامس: الدعائم والمبادئ الأساسية لإدارة المخاطر المصرفية، وأبرز خصائصها.....
المطلب الأول: الدعائم والمبادئ الأساسية لإدارة المخاطر المصرفية 290
المطلب الثاني: خصائص إدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 291
المطلب الثالث: المعايير الدولية المتحكمة في إدارة المخاطر المصرفية: .....
أولاً: أبرز تلك المعايير الدولية 297
ثانياً: محاسنها ومساويها 299
ثالثاً: مدى إمكانية تطابقها وتطبيقها على المصرفية الإسلامية وتأثيراتها عليها 300
رابعاً: البدائل الإسلامية لتلك المعايير الدولية 308
المطلب الرابع: الإطار العام لإدارة المخاطر ومميزاته وخصائصه 311
المبحث السادس: أساليب التعامل مع المخاطر المصرفية والخطوات العملية المتبعة لإدارتها .....
المطلب الأول: .لا يخلو عمل استثماري عن مخاطر 313
المطلب الثاني: أهمية وجود المخاطر المصرفية المتدنية في الأعمال الاستثمارية، وخلوها عن المخاطر الفاحشة والمخاطر البحتة..316
المطلب الثالث: يجب ألا يسد وجود المخاطر التجارية من الاستثمارات، بل يُعمل على إدارتها 320
المطلب الرابع: مذمة شدة الحذر والتخوف الزائد 322
المطلب الخامس: الغرض من دراسة المخاطر المصرفية وإدارتها 323
المطلب السادس: مراعاة العلاقة الطردية بين المخاطر والعوائد 326
المطلب السابع: ضوابط الخطر المقبول والخطر المذموم 329

المطلب الثامن: التدابير اللازمة اتخاذها لدفع المخاطر المصرفية قبل وقوعها أو تقليل حدوثها أو تخفيف وطأتها 346
المطلب التاسع: طرق التعامل مع المخاطر المصرفية في معالجتها برفعها أو تخفيف بقائها ووطأتها 349
المطلب العاشر: الخطوات العملية المتبعة في إدارة المخاطر المصرفية 356
المبحث السابع: أدوات إدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية وخصائصها .....
المطلب الأول: تصنيفات أدوات التحوط والإدارة الإسلامية للمخاطر المصرفية 362
المطلب الثاني: فكرة أدوات التحوط وإدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 363
المطلب الثالث: .طبيعة أدوات إسلامية للتحوط وإدارة المخاطر المصرفية وخصائصها 367
المطلب الرابع: أبرز سمات أدوات التحوط وإدارة المخاطر المصرفية 369
المطلب الخامس: عدم كفاية أدوات إسلامية لإدارة المخاطر المصرفية وضرورة إيجاد أدوات ملائمة 370
المطلب السادس: أسس وضوابط إيجاد أدوات إسلامية لإدارة المخاطر المصرفية 372
المطلب السابع: أبرز أدوات التحوط وإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية والتقليدية .....
تمهيد 380
الفرع الأول: أبرز الأدوات الإسلامية لإدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 381
الفرع الثاني: أبرز الأدوات التقليدية وحكم التحوط والإدارة بها وحقيقة جدواها 523
المبحث الثامن: مشروع إدارة المخاطر المصرفية والإدارات العامة الأخرى ذات علاقة بها أو المساهمة في هذا الجانب .....
المطلب الأول: .أهمية لجنة (دائرة) إدارة المخاطر المصرفية وسماتها وأبرز مهامها .....
الفرع الأول: المقصود بلجنة إدارة المخاطر المصرفية 535
الفرع الثاني: ضرورة وجود لجنة لإدارة المخاطر المصرفية في كل مؤسسة مالية ودورها في الحد من المخاطر 537
الفرع الثالث: مهام دائرة لجنة المخاطر المصرفية ومجالات عملها 539
الفرع الرابع:.. أهداف لجنة إدارة المخاطر المصرفية 544
الفرع الخامس:آليات عملية لمشروع إدارة المخاطر المصرفية 547
الفرع السادس:سمات اللجنة الفعالة لإدارة المخاطر المصرفية 548
الفرع السابع:تصنيفات فعالية لجان إدارة المخاطر المصرفية 553
الفرع الثامن: تصنيفات المصارف والمؤسسات المالية بخصوص درجات تعرضها للمخاطر ودرجات كفاءتها في إدارة المخاطر المصرفية...555
المطلب الثاني: الإدارات العامة الأخرى وعلاقتها بإدارة المخاطر المصرفية ولجنتها .....
الفرع الأول: إدارات ولجان المؤسسة المالية ودورها في إدارة المخاطر: 560
الفرع الثاني: أشهر الإدارات المحلية والدولية التي تساهم في إدارة المخاطر المصرفية.....
أولاً: المؤسسات والمنظمات غير الإسلامية 568
ثانياً: المؤسسات والمنظمات الإسلامية 578
ثالثاً: المجامع والجامعات والمعاهد ودور البحوث والتدريب 591

رابعاً: بعض المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز المصرفية الإسلامية وإدارة مخاطرها 602
خامساً: المجلات العلمية المحكمة في مجال الاقتصاد والصيرفة الإسلامية وإدارة مخاطرها.....604
سادساً: بعض الشركات والإدارات الأخرى المختصة بإدارة المخاطر المصرفية وتقديم الاستشارات.....604
سابعاً: مواقع على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) التي تهتم بقضايا الصيرفة الإسلامية وإدارة مخاطرها 605
ثامناً: الشخصيات الإسلامية الفذة التي لها فضل كبير في تعزيز المصرفية الإسلامية وترسيخ مبادئها وبخاصة في مجال إدارة مخاطرها....605
المطلب الثالث: أبرز المؤتمرات والندوات عن المخاطر المصرفية وإدارتها .....
أولاً: أبرز المؤتمرات والندوات العلمية المتعلقة بإدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 611
ثانياً: أبرز الدورات التدريبية لإدارة المخاطر في المصرفية الإسلامية 613
الباب الثاني:أبرز أنواع المخاطر المصرفية وطرق إدارتها .....
تمهيد 615
الفصل الأول: أبرز أنواع المخاطر المصرفية العامة وطرق إدارتها .....
المبحث الأول: مخاطر البيئة الخارجية، وطرق إدارتها .....
المطلب الأول: المخاطر السياسية وتبدل الأوضاع، وطرق إدارتها 619
المطلب الثاني: مخاطر العولمة والمنافسة الدولية والانفتاح اللامحدود، وطرق إدارتها 621
المطلب الثالث: مخاطر الأزمات المالية الراهنة على المصارف الإسلامية، وطرق إدارتها 635
المطلب الرابع: مخاطر الاستثمارات الدولية، وطرق إدارتها 638
المبحث الثاني: المخاطر القانونية، وطرق إدارتها.....642
المبحث الثالث: المخاطر الناتجة جراء الحوادث والكوارث الطبيعية، وطرق إدارتها ... .645
المبحث الخامس: مخاطر البيئة الداخلية، وطرق إدارتها .....
المطلب الأول: المخاطر المالية وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: المخاطر الإئتمانية، وطرق إدارتها 649
الفرع الثاني: مخاطر السيولة، وطرق إدارتها .....
المقصد الأول: المخاطر التضخمية (فائض السيولة)، وطرق إدارتها 665
المقصد الثاني: المخاطر الانكماشية (نقص السيولة)، وطرق إدارتها 672
الفرع الثالث: مخاطر السوق (Market Risk)، وطرق إدارتها 699
أولاً: مخاطر رأس المال، وطرق إدارتها.....702
ثانياً: مخاطر تقلبات أسعار الفائدة، وطرق إدارتها 703
ثالثاً: مخاطر تقلبات أسعار العائد، وطرق إدارتها 707
رابعاً: مخاطر أسعار السلع، وطرق إدارتها 712
خامساً: مخاطر أسعار الأسهم والسندات، وطرق إدارتها 721

سادساً: مخاطر أسعار الصرف والعملات الأجنبية، وطرق إدارتها 724
سابعاً: مخاطر التضخم والكساد، وطرق إدارتها 732
المطلب الثاني: مخاطر العمليات والتشغيل (Operational Risk)، وطرق إدارتها 736
الفصل الثاني: أبرز أنواع المخاطر المصرفية التي تنفرد المصرفية الإسلامية لتعرضها، وطرق إدارتها .....
المبحث الأول: المخاطر الناتجة عن البنية الذاتية للمصارف الإسلامية، والظروف المحيطة بها .....
المطلب الأول: . مخاطر البنية الذاتية والتحتية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر ضآلة وصغر أحجام المصرفية الإسلامية، وطرق إدارتها.....754
الفرع الثاني: مخاطر التقلبات غير المحسوبة للموارد المالية، وطرق إدارتها.....757
الفرع الثالث: مخاطر ندرة هيئات البنى التحتية وعدم فعاليتها بشكلٍ مرضٍ، وطرق إدارتها 759
المطلب الثاني: مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية والمخاطر المتوهمة جراء الالتزام بها، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: المخاطر المتوهمة جراء فرض الضوابط والقيود الشرعية والمتحكمة للتعاملات المصرفية الإسلامية، وطرق إدارتها ... 762
الفرع الثاني: مخاطر عدم الالتزام بالضواط الشرعية في المعاملات المالية والمصرفية، وطرق إدارتها.....764
المطلب الثالث: المخاطر الإدارية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر محدودية الموارد البشرية ذات الكفاءة المقبولة، وطرق إدارتها.....769
الفرع الثاني: مخاطر التعددية في الأنظمة والإجراءات وتوزيع الأرباح، وطرق إدارتها 773
المطلب الرابع: المخاطر المؤسسية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر السحب.....775
الفرع الثاني: مخاطر الإزاحة التجارية، وطرق إدارتها 776
الفرع الثالث: مخاطر انتقال المخاطر، وطرق إدارتها 779
المطلب الخامس: مخاطر الرقابة الشرعية والمصرفية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر هيئات الرقابة الشرعية، وطرق إدارتها.....782
الفرع الثاني: مخاطر انعدام مظلة الحماية الرقابية والمصرفية الإسلامية (الملجأ الأخير)، وطرق إدارتها.....792
الفرع الثالث: مخاطر الالتزام وعدم الالتزام بسياسات المصارف المركزية وتعليماتها، وطرق إدارتها.....796
الفرع الرابع: مخاطر أدوات الرقابة المصرفية في سياسات المصارف المركزية على المصارف الإسلامية، وطرق إدارتها 799
المطلب السادس: مخاطر ندرة الثقافة المصرفية الإسلامية والفهم الصحيح لها لدى الموظفين، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر ندرة الثقافة المصرفية الإسلامية لدى العاملين بالمصارف الإسلامية والمتعاملين معها، وطرق إدارتها..816
الفرع الثاني: مخاطر طلب العوائد الأعلى أو المماثلة لعوائد البنوك التقليدية، وطرق إدارتها.....821
المطلب السابع: مخاطر محدودية الأدوات والمنتجات الإسلامية، وطرق إدارتها.....
الفرع الأول: مخاطر محدودية الأدوات الإسلامية للتحوط وإدارة المخاطر المصرفية، وطرق إدارتها..... 826
الفرع الثاني: مخاطر محدودية صيغ ومنتجات مالية إسلامية، وطرق إدارتها.....827

الفرع الثالث: مخاطر انتشار صيغ المداينات بل وشبه الاقتصار عليها وإهمال صيغ المشاركات والمضاربات، وطرق إدارتها.....835
المطلب الثامن: المخاطر التسويقية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر محدودية فرص الاستثمار في البلدان الإسلامية، وطرق إدارتها.....855
الفرع الثاني: مخاطر ضعف التكنولوجيا والتقنية وعدم ملائمة برامجها مع العمل المصرفي الإسلامي وطرق إدارتها.....857
الفرع الثالث: مخاطر انعدام الأسواق المالية الإسلامية المحلية والدولية، وطرق إدارتها.....859
المطلب التاسع: مخاطر البنوك التقليدية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر معاداة البنوك التقليدية وأربابها للمصارف الإسلامية، وطرق إدارتها.....861
الفرع الثاني: مخاطر محاكاة المصارف الإسلامية للبنوك التقليدية، وطرق إدارتها.....863
الفرع الثالث: مخاطر المنافسات المذمومة من قبل البنوك التقليدية للمصارف الإسلامية، وطرق إدارتها.....867
الفرع الرابع: مخاطر النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية للمصارف الإسلامية.....869
المطلب العاشر: مخاطر العلاقات العدائية بين البلدان الإسلامية، وبين مصارفها الإسلامية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر انعدام التحالف والتعاون بين المصارف الإسلامية، وسيادة جو المنافسة المذمومة بينها، وطرق إدارتها.....875
الفرع الثاني: مخاطر التعامل مع البنوك التقليدية من قبل الحكومات والمصارف الإسلامية، وطرق إدارتها 879
المطلب الحادي عشر: مخاطر علاقات السلطات والمنظمات الإقليمية والدولية غير الملائمة للمصارف الإسلامية، وطرق إدارتها.
الفرع الأول: مخاطر العلاقة العدائية القائمة بين بعض البلدان الإسلامية ولاسيما المجاورة منها، وطرق إدارتها.....886
الفرع الثاني: مخاطر معاداة الحكومات والأجهزة الرقابية للمصرفية الإسلامية، وطرق إدارتها 888
الفرع الثالث: مخاطر هيئات ومنظمات نقدية ورقابية دولية، وطرق إدارتها 889
المطلب الثاني عشر: مخاطر الانحرافات العقدية والاجتماعية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: المخاطر العقدية .....
أولاً: مخاطر تساهل المصارف الإسلامية والمتعامل معها في مراعاة الحلال والحرام في الأنشطة والاستمثارات، وطرق إدارتها....897
ثانياً: مخاطر ابتعاد الخلق عن الدين وانهماكهم في المعاصي والذنوب، وطرق إدارتها.....898
ثالثاً: مخاطر الاعتماد على الماديات أكثر من الاعتماد على رب الأرباب، وطرق إدارتها.....900
الفرع الثاني:المخاطر الاجتماعية والأخلاقية.....
أولاً: المخاطر الأخلاقية.....903
ثانياً: مخاطر الثقة والسمعة 904
المبحث الثاني:المخاطر الناتجة جراء قيام المصارف الإسلامية بأنشطة، وتعاملها بصيغ إسلامية (المخاطر التعاقدية)، وطرق إدارتها..
توطئة.....910
المطلب الأول: مخاطر الأعمال (العقود) الاستثمارية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر عقود المشاركات، وطرق إدارتها ....
توطئة.....913

المقصد الأول: مخاطر الودائع الجارية والاستثمارية، وطرق إدارتها 915
المقصد الثاني: مخاطر المشاركات، وطرق إدارتها 919
أولاً: المشاركات العادية 922
ثانياً: المشاركات المتناقصة 930
المقصد الثالث: مخاطر المضاربات، وطرق إدارتها 932
المقصد الرابع: مخاطر المزارعات، وطرق إدارتها .....
أولاً: المزارعة 961
ثانياً: المغارسة 967
ثالثاً: المساقاة 967
المقصد الخامس: مخاطر الصكوك الإسلامية، وطرق إدارتها 969
المقصد السادس: مخاطر صناديق الاستثمار، وطرق إدارتها 981
الفرع الثاني: مخاطر عقود المتاجرات، وطرق إدارتها .....
المقصد الأول: مخاطر عقود السلم، وطرق إدارتها 988
المقصد الثاني: مخاطر عقود الاستصناع، وطرق إدارتها 996
المقصد الثالث: عقود المرابحات، وطرق إدارتها 1010
أولاً: عقد المرابحة الفقهية (العادية) 1011
ثانياً: عقد المرابحة المصرفية (للآمر بالشراء) 1014
المقصد الرابع: مخاطر عقود الإجارات، وطرق إدارتها.....1037
أولاً: الإجارة التشغيلية 1038
ثانياً: الإجارة المنتهية بالتمليك 1053
المقصد الخامس: مخاطر البيع الحال والمؤجل وبالتقسيط، وطرق إدارتها.....1054
المقصد السادس: مخاطر عقد التورق وعقد التوريق، وطرق إدارتها .....
أولاً: مخاطر عقد التورق، وطرق إدارتها.....1062
ثانياً: مخاطر عقد التوريق، وطرق إدارتها.....1068
المطلب الثاني: مخاطر الأعمال المصرفية، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر الخدمات المصرفية، وطرق إدارتها .....
المقصد الأول: مخاطر عقد الحوالة والتحويلات المصرفية، وطرق إدارتها 1072
المقصد الثاني: مخاطر عقد الوكالة والاستشارات القانونية والاقتصادية، وطرق إدارتها 1080
المقصد الثالث: مخاطر عقد الجعالة، وطرق إدارتها 1083
المقصد الرابع: مخاطر بيع وشراء الأوراق التجارية (Commercial Papers)، وطرق إدارتها 1086

المقصد الخامس: مخاطر أعمال أمناء الاستثمار، وطرق إدارتها 1090
المقصد السادس: مخاطر صرف العملات الأجنبية (بيعاً وشراء، مناجزة ومواعدة)، وطرق إدارتها 1091
الفرع الثاني: مخاطر التوثيقات المصرفية، وطرق إدارتها .....
المقصد الأول: مخاطر عقد الكفالة وخطابات الضمان، وطرق إدارتها 1094
المقصد الثاني: مخاطر عقد المراهنة، وطرق إدارتها 1100
المقصد الثالث: مخاطر الاعتمادات المستندية، وطرق إدارتها 1105
الفرع الثالث: مخاطر التسهيلات المصرفية، وطرق إدارتها .....
المقصد الأول: مخاطر البطاقات الإئتمانية الإسلامية (Islamic Credit Cards)، وطرق إدارتها 1108
المقصد الثاني: مخاطر الخدمات الإلكترونية (أجهزة الصرف الآلي، العمل المصرفي عبر الإنترنت، البنك الإلكتروني).....1116
المقصد الثالث: مخاطر التجارة الإلكترونية 1119
المطلب الثالث: مخاطر الخدمات الاجتماعية (عقود التبرعات)، وطرق إدارتها .....
الفرع الأول: مخاطر صناديق الزكاة والصدقات والهبات والتبرعات، وطرق إدارتها 1121
الفرع الثاني: مخاطر عقد القرض الحسن، وطرق إدارتها 1122
الفرع الرابع: مخاطر التكافلات التعاونية، وطرق إدارتها 1129
الخاتمة .....
أهم نتائج البحث 1132
التوصيات 1135
دعاء ختم المجلس.....1140
الفهارس والملحقات .....
فهرس الآيات القرآنية الكريمة 1142
فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.....1145
فهرس الآثار المروية 1147
فهرس الأبيات الشعرية 1149
فهرس الأمثال المضروبة 1151
فهرس القواعد الفقهية 1154
فهرس الألفاظ الغريبة 1156
فهرس الأعلام غير المشهورة 1158
فهرس الأماكن والبلدان 1159
فهرس المصادر والمراجع 1160
فهرس الموضوعات والمحتويات 1195